الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: .....

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص اقتصاديات البنوك والتمويل

العنوان

سياسات وإجراءات منح القروض البنكية

دراسة منح قرض فلاحي منBADR

إعداد الطالب:
- تيطوم هاجر

إشراف الأستاذة:
- ذبيح عقيلة

لجنة المناقشة:

- قشي حبيبة	مناقش	أستاذة محاضر -أ-
- حدباوي أسماء	أستاذ رئيسي	أستاذة محاضر -أ-
- ذبيح عقيلة	مشرف	أستاذة محاضرة -أ-

السنة الجامعية: 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع ...

إلى نور حياتي وبهجة أيامي... إلى من تعبت وسهرت على راحتي وسعادتي

"أمي الحنونة الربح".

إلى من تعب وشقي لنرتاح جميعا... إلى أعظم واحن أب في الدنيا أطال الله لنا في عمره إن شاء الله "أبي عبد الوهاب".

إلى من قاسموني الرحم... أخواتي الحبيبات عبير، رحيل،أشواق.

إلى أجمل هدية لي من المولى عز وجل...إلى رمز المحبة والعطاء

"زوجي العزيز مصطفى"

إلى من أحمله في رحمي"سيف الدين" أحفظه لي يا رب.. واجعله سندا وعونا لي في دنياي واجعله قرة عين لي يا رب.

إلى من رمتني الدنيا بينهم..كل أفراد عائلة زوجي"عمي حميدة، خالتي زوليخة، أسماء، صباح، أمينة، عفاف، عصام، حاتم، بلال، وأزواجهم وأولادهم"

إلى أخوالي وخالاتي وأزواجهم وأولادهم.

إلى أعمامي وعماتي وأزواجهم وأولادهم.

إلى من يعجز اللسان عن وصفهم...إلى رفيقات دربي في الدراسة "حليمة، خديجة، مريم، سلمى، فطيمة، صفاء، الهام، لمياء"

والى كل طلبة وأساتذة كلية العلوم الاقتصادية.

هـــــاجـر

.

كلمة شكر

يقول الله تعالى: ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ**﴾ (إبراهيم : 7)

ويقول رسول الله -ﷺ-:﴿**من لا يشكر الناس لا يشكر الله**﴾ (رواه الترمذي)

نحن نحمد الله تعالى ونشكره الذي أمدنا بالعقل والجهد ووفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع

واعترافا بالجميل نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من قدم لنا يد المساعدة والعون طيلة تحضير هذا العمل

ونخص بالذكر المشرفة على المذكرة الأستاذة "**ذبيح عقيلة**"

والى كل من ساعدني في انجاز هذا البحث من قريب وبعيد وأخص بالذكر زوجي.

هـــاجـر

مقدمـــة

مقدمة:

نظرا لتزايد التعاملات الاقتصادية، وتنوع وتعقد المبادلات بين الأفراد، والجماعات والدول قامت الجزائر على غرار الدول الأخرى بإدخال إصلاحات على اقتصادها منها تحرير التجارة الخارجية وإنعاش الجهاز الإنتاجي، والإجراءات المتخذة لتسهيل الاستثمار الوطني والأجنبي، وذلك من خلال تطويرها للسوق النقدي حيث تتعامل فيه مختلف المؤسسات المالية والنقدية كالمصارف وشركات التامين.

ويلعب الجهاز المصرفي دورا هاما في النشاط الاقتصادي لما له من تأثير على المتغيرات الاقتصادية مثل سعر الفائدة والتي بدورها تؤثر بدرجة عالية على السلوك الاقتصادي للأفراد (المودعين والمستثمرين). لذلك نجد الكثير منهم لا يدركون أهمية الدور الذي تلعبه البنوك المركزية والبنوك التجارية رغم أن معظم القرارات الاقتصادية لهؤلاء الأفراد تتأثر بطريقة مباشرة مما يحدث من تغيرات داخل سياسات هذه المؤسسات المالية الهامة، حيث يتم تحديد كمية عرض النقد عن طريق البنوك المركزية بينما تلعب البنوك التجارية دورا هاما في توليد الائتمان (القرض). والبنك هو عبارة عن وسيط بين الأموال التي تبحث عن استثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن تمويل والذي لا يتم إلا عن طريق الإقراض، لذلك تعتبر القروض التي تقدمها البنوك من الأدوات المصرفية الفعالة للتنمية الوطنية، لكن هذه القروض لا تمنحها البنوك إلا وفقا لمنهجية البنك المتبعة لاتخاذ قرار التمويل.

إشكالية البحث:

إن النشاط البنكي عامل فعال في الحياة الاقتصادية من خلال الخدمات التي يقدمها لمختلف الأعوان الاقتصاديين وخاصة المؤسسات أو الأفراد الذين يحتاجون إلى أموال من أجل تغطية احتياجاتهم التمويلية، لذلك لا يمكن الاستغناء عن البنوك في عملية التنمية الاقتصادية، فالبنك لا يكتفي بجمع الأموال فقط بل يبحث عن طرق لاستخدامها، ومن اجل ذلك يقوم هذا الأخير بوضع سياسة اقراضية وفقا لإجراءات وسياسات محددة وعليه قمنا بطرح الإشكالية التالية:

"ما مدى مساهمة الإجراءات والتقنيات التي يضعها البنك في عملية منحه للقروض".

وحتى يتيسر لنا الإلمام بجوانب الموضوع قمنا بطرح الأسئلة التالية:

- ما هي أهم الركائز التي تقوم عليها كل من البنوك والقروض البنكية؟
- هل هناك اختلاف بين القروض الممنوحة للزبائن؟
- على ماذا يعتمد البنك في حالة منحه للقرض؟
- ما هي الوثائق اللازمة لطلب القرض؟
- ما هي أهم الوسائل المستعملة لمواجهة مخاطر القروض؟

الفرضيات:

وللإجابة على هذه التساؤلات نفترض ما يلي:

- البنك هو الملجأ الرئيسي للمستثمرين والمحرك الأساسي للاقتصاد الوطني.
- تختلف أنواع القروض حسب عدة معايير (مدتها، الغرض منها، الضمان، المقترضين).
- يعتبر الضمان من الأدوات الفعالة القادرة على ضمان استمرارية النشاطات التمويلية الممارسة من طرف البنك.

- يفترض في المؤسسات المصرفية اعتماد أساليب إدارية جديدة وكذا وسائل وطرق أكثر عقلانية خاصة في محيط يمتاز بعدم الاستقرار والمنافسة المتزايدة.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختيار هذا الموضوع إلى:

- طبيعة التخصص الذي ندرس فيه.
- الرغبة الخاصة في تناول هذا الموضوع.
- الدور الهام الذي تؤديه القروض في النشاط الاقتصادي.

أهداف البحث:

إن الأهداف التي نود الوصول إليها من خلال هذا البحث هي:

- معرفة أهمية ودور البنوك في تفعيل النشاط الاقتصادي.
- قياس وتقييم احتمال وقوع المخاطر.
- دعم معارفنا في مجال تسيير البنوك.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في ما يلي:

- إعطاء مفهوم واسع للبنوك وكيفية سير القروض البنكية داخل البنك، ومدى فعالية القروض الموجهة للاستثمار والاستغلال والتي تمول التجارة الداخلية والخارجية.
- معرفة كل ما يحيط بعملية الإقراض من أخطار وضمانات وكيفية سيرها.

المنهج المستخدم:

اعتمدنا في معالجة هذا الموضوع على المزج بين المنهج الوصفي والتحليلي في الجانب النظري، أما الجانب التطبيقي فقد اعتمدنا على دراسة حالة.

تقسيمات البحث وشموليات:

الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك والقروض البنكية.

الفصل الثاني: تقنيات وإجراءات منح القروض البنكية.

الفصل الثالث: دراسة حالة طلب قرض استغلال من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الفصل الأول

الفصل الأول:
مفاهيم عامة حول البنوك والقروض البنكية

تمهيـد

المبحث الأول: ماهية البنوك

المطلب الأول: تعريف البنوك وأنواعها

المطلب الثاني: وظائف البنوك

المطلب الثالث: أهداف البنوك

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية

المطلب الأول: تعريف القروض وأهميتها

المطلب الثاني: مصادر القروض البنكية

المطلب الثالث: خصائص القروض البنكية

المبحث الثالث: أنواع القروض البنكية

المطلب الأول: تصنيف القروض حسب مدتها

المطلب الثاني: تصنيف القروض حسب المقترضين

المطلب الثالث: تصنيف القروض حسب الأغراض

المطلب الرابع: تصنيف القروض حسب الضمان

خـلاصــة

تمهـــــــــيد

إن البنوك تعتبر من أهم المؤسسات المالية في الاقتصاد الوطني، وتشكل القروض البنكية الركيزة الأساسية لنشاط البنوك. ورغم تطور طرق التمويل إلا أن الطلب عليها مرتفع جدا، وذلك من خلال طلب المؤسسات لكافة أنواع القروض، ولهذا تسهر هذه البنوك على وضع سياسة ائتمانية تحدد فيها الاتجاه وأسلوب استخدام أموال البنوك.

لذلك سنتناول في هذا الفصل مفاهيم عامة حول البنوك والقروض البنكية، وذلك وفق ثلاث مباحث.

المبحث الأول: ماهية البنوك، نتطرق فيه إلى تعريف ونشأة البنوك، والى وظائفها وأهدافها التي تسعى إلى تحقيقها.

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية، نتناول فيه مفهوم القروض وأهميتها، ثم خصائصها التي تتميز بها، ومصادرها.

المبحث الثالث: أنواع القروض البنكية، حيث يتم تصنيفها إلى أربعة أنواع (حسب المدة، حسب المقترضين، حسب الأغراض، حسب الضمان).

المبحث الأول: ماهية البنوك

إن ظهور البنوك جاء نتيجة لتطور العلاقات الاقتصادية، وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلى مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها، ومن أبرزها قبول الودائع وتقديم القروض على مختلف أنواعها.

المطلب الأول: تعريف البنوك وأنواعها

الفرع الأول: تعريف البنوك

تختلف التعاريف الخاصة بالبنوك باختلاف القوانين والأنظمة التي تحكم أعمالها، والتي تتباين من بلد إلى آخر. كما تختلف باختلاف طبيعة نشاط هذه البنوك وشكلها القانوني، لذا فان من الصعوبة إيجاد تعاريف شاملة لها على اختلاف أنواعها وأشكالها والقوانين التي تحكم أعمالها. ويمكن إبراز مفهوم البنك (الجهاز المصرفي) من خلال عدة تعاريف:

1- لغـــــــــــة

كلمة بنك Bank ، أصلها هو الكلمة الايطالية banco تعني مصطبة وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.

أما بالعربية فيقال صرف وصارف واصرف الدنانير بدلها بدراهم أو دنانير سواها، والصراف والصيرفي جمعها صيارفة وهو بياع النقود بنقود غيرها، والصرافة أو الصيرفة هي حرفة الصراف والمصرف (وهي كلمة محدثة) وجمعها مصارف، وتعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقتراض والإقراض[1].

[1] http : // ejabat . Google .com .06-03-2015 .20 :17.

2- اقتصاديا

البنك يقبل الأموال من الذين لديهم أموال فائضة عن حاجاتهم وبذلك يكون مدينا لهم بقيمتها ويعيد تقديمها لآخرين يحتاجونها لكي يستفيدوا منها وبذلك يكون دائنا لهؤلاء الآخرين بقيمتها. وبعبارة أخرى فان الأموال التي يقرضها البنك هي أموال الناس الذين أودعوها لديه أي ديون الناس بذمته وهو عند إعادة تقديم هذه الأموال لآخرين، يكون قد تاجر بما لا يملكه، أي تاجر بما مدين به وهكذا فان البنك يتاجر بالديون[1].

* البنك هو مؤسسة تستقبل من الأفراد الأموال وتستخدمها لتنفيذ عمليات الإقراض والعمليات المالية، كما أنها أحيانا تتحمل تكلفة لعرضها وتسيير وسائل الدفع.

* البنك عبارة عن منشأة خاصة أو عمومية تعمل على تسهيل عمليات الدفع للأفراد والمؤسسات، تقرض وتستقبل الأموال كما تسير وسائل الدفع (المركز المحلي لهذه المؤسسات)، فرع البنوك يسمح بفتح أو غلق الحساب في البنك[2].

الفرع الثاني: أنواع البنوك

هناك العديد من أنواع البنوك التي تختلف باختلاف المعايير والزوايا التي ينظر إليها، حيث نجد أكثر من تقسيم للبنوك المتوفرة في الأنظمة الاقتصادية المختلفة وأهم هذه الأنواع:

أولا: البنك المركزي

البنك المركزي: «هو المؤسسة التي تشغل مكانا رئيسا في سوق النقد وهو الذي يقف على قمة النظام المصرفي، وبعكس الحال بالنسبة للبنك التجاري فمن المسلم به أن الهدف الرئيسي لسياسية البنك حتى في البلاد الرأسمالية، هو تحقيق أقص ربح ممكن، بل خدمة الصالح الاقتصادي العام»[3].

ويمتاز بالخصائص التالية والتي هي في نفس الوقت وظائفه الأساسية:

---

[1] http : // ejabat . Google .com .06-03-2015 .20 :17.

[2] بوخالفة سارة، نعار نسيمة، سياسة وإجراءات منح القروض البنكية، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، فرع محاسبة، الجزائر، 2004، ص3.

[3] صبحي تادريس قريصة، النقود والبنوك، بيروت، دار النهضة العربية، 1984، ص 142.

- بنك الإصدار

"هو البنك الذي يحتكر مهمة إصدار النقود القانونية بالقدر الذي يتفق والسياسية العامة للدولة أو بما يعطي أوراق النقد الثقة اللازمة فيها لتعامل الأفراد لذلك يشرف البنك على الكتلة النقدية المتداولة، وهو المسؤول على تغطية العملة الورقية بالذهب والعملات الأجنبية "[1].

- بنك البنوك

هو البنك الذي تحتفظ لديه البنوك بنسبة من ودائعها الفائضة على حاجتها وهذا يساعده على إجراء المقاصة لتسوية حسابات البنوك من حقوق وديون نتيجة لتعاملها، فيما بينها كما أن البنوك تلجأ إليه لإعادة خصم الأوراق التجارية التي تملكها في حالة احتياجها للسيولة النقدية.

1- يسير الحساب الجاري الخزينة العامة ويقوم يوميا بتركيز العمليات الخاصة بالمحاسبين العموميين الذين يلجؤون إلى البنك المركزي.

2- تحصيل شبكات الضرائب والرسوم.

3- تحقيق التحويلات المطلوبة من المحاسب العام (دفع الرواتب، المعاشات، أعمال الدولة الجماعات المحلية).

ثانيا: البنوك التجارية

يقصد بالبنوك التجارية المؤسسات التي تمارس عمليات الائتمان، حيث تحصل على أموال العملاء وتتعهد بإرجاعها في آجالها كما تقدم القروض وقد استمدت تسميتها من

وظيفتها بمنح قروض للتجار لتنفيذ أعمالهم التجارية، خاصة قروض قصيرة الأجل حتى تمكنهم من تسديد قيمة مشترياتهم[2].

وتتميز بالخصائص التالية:

[1] صبحي تادريس، نفس المرجع، ص142.
[2] ضياء مجدي المستوي، الاقتصاد النقدي، الجزائر، دار الفكر، 1993، ص 274

– تعتبر البنوك التجارية النوع الثاني من الأشخاص النقدية بعد البنك المركزي.

– يمكن أن تكون وطنية أو أجنبية أوكلاهما.

– يمكن أن تكون تابعة لقطاع عام أو خاص أوكلاهما.

– تخضع القروض فيها لأسعار الفائدة.

– تخضع لرقابة الدولة، نظرا لقدرتها على التأثير في السياسة الاقتصادية للدولة.

– تختلف البنوك التجارية عن المؤسسات المالية رغم أوجه التشابه الكبير بينهما خاصة في الائتمان وتوفير مصادر التمويل للمشروعات والأفراد كذلك الاستخدام والتوظيف ويكمن الاختلاف في مصدر مواردها الخاص ويعتبر رأسمال البنوك التجارية ضمان لحقوق المودعين، أما المؤسسات المالية فهي لا تلجأ للودائع إلا في حالة استثنائية[1].

المطلب الثاني: وظائف البنوك

تقوم البنوك بعدة وظائف منها النقدية ومنها غير النقدية، ويمكن تقسيم هذه الوظائف إلى تقليدية (كلاسيكية)، وأخرى حديثة.

أولا: الوظائف التقليدية

1) فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها (تحت الطلب، وادخار، ولأجل، وخاصة، ولإشعار).

2) تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة والربحية والضمان أو الأمن ومن أهم أشكال التشغيل والاستثمار ما يلي:

- ✓ منح القروض والسلف المختلفة وفتح الحسابات الجارية المدينة.
- ✓ تحصيل الأوراق التجارية وخصمها والتسبيق بضمانها.
- ✓ التعامل بالأوراق المالية من أسهم وسندات بيعا وشراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها.

[1] محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام،ا لمؤسسات المالية، البورصة والبنوك التجارية، 1998، ص214.

- ✓ تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.
- ✓ التعامل بالعملات الأجنبية بيعا وشراء والشيكات السياحية والحوالات الداخلية منها والخارجية.
- ✓ تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، وصرف الشيكات المسحوبة عليها.
- ✓ المساهمة في إصدار أسهم وسندات شركات المساهمة.
- ✓ تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والمستندات والأشياء الثمينة.

ثانيا: الوظائف الحديثة

1- إدارة الأعمال وممتلكات العملاء وتقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية من خلال دائرة مختصة هي Trust Département.

2- تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري ومما يجدر ذكره أن لكل بنك سقف محدد للإقراض في هذا المجال يجب أن لا يتجاوزه.

3- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية وهذا يتجاوز بنك الإقراض لأجال قصيرة إلى الإقراض لأجال متوسطة وطويلة الأجل نسبيا [1] .

ويضاف إلى هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف في المجتمعات التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد (الاقتصاد الموجه) وظائف أخرى أهمها:

أ- وظيفة التوزيع ***Distribution***

في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف، ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية ولا توجد أي مؤسسة أخرى غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام.

[1] خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، الطبعة 2، الاسكندرية، دار وائل للنشر، 2000، ص36.

ب- وظيفة الإشراف والرقابة **Super vision and control**

تتولي المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها[1] .

المطلب الثالث: أهداف البنوك

إن الأهداف المسطرة للبنوك لا تقتصر على مجرد تحقيق العوائد في شكل فوائد وعمولات، بل تمتد لتضم أيضا الاستمرارية، النمو والتوسع وغيرها، ويجب أن ينظروا إلى الأهداف التي يراد تحقيقها من عدة زوايا: مالية ، إنتاجية وتسويقية ، وتوسيعية، حتى يتسنى له تحقيق مكانة في السوق البنكية التي تتميز بشدة المنافسة.

1- من الناحية الإنتاجية

- ✓ تخفيض تكاليف تحقيق الخدمات البنكية وتقديمها.
- ✓ تحسين الخدمات البنكية تماشيا مع متطلبات زبائنه وميولهم.
- ✓ ابتكار خدمات بنكية جديدة تستجيب لرغبات الأفراد والمؤسسات.
- ✓ الاستغلال الأمثل للأصول المادية والمالية والبشرية والتكنولوجية التي بحوزة البنك[2].

2- من الناحية التسويقية

تحسين سمعة البنك من خلال:

- تحسين مستوى الخدمات المصرفية وتوسيع قاعدتها.
- تطوير أساليب أداء وتقديم الخدمات المصرفية نحو العملاء المصرفيين.
- رفع الوعي المصرفي خصوصا لدى موظفي البنك.

[1] خالد أمين عبد الله، ص36.

[2] د: فضيل فارس ،التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات ،الجزء 1،الطبعة 1،2013 ،مطبعة الموساك رشيد ،القبة، الجزائر،ص25 ،ص26.

- ✓ القيام بإجراء بحوث التسويق يكون هدفه معرفة احتياجات الزبائن المتنوعة وخدمتها بكفاءة عالية من اجل إرضائهم.
- ✓ إجراء دراسات مفصلة وعميقة حول الأسواق البنكية من اجل تحديد الأسواق الأكثر ربحية، واكتشاف الفرص فيها التي يجب استهدافها.
- ✓ المساهمة في تحقيق عمليات الابتكار والتجديد والتطوير البنكي من خلال ابتكار وتطوير خدمات بنكية وتقديمها على أكمل وجه للزبائن.
- ✓ إن وضع سياسة تسويقية واضحة تتماشى والخصائص التي تميز البنك، قد يؤدي إلى تحقيق الميزة التنافسية له من خلال إما التميز بتحقيق خدمات بنكية بتكلفة أقل أو تمييز الخدمات البنكية من حيث جودتها والإبداع التكنولوجي الذي يميزها، أو من خلال النوعين معا.

3- من الناحية المالية

- ✓ تعظيم العوائد في شكل فوائد وعمولات وغيرها وذلك من خلال زيادة حجم القروض المتنوعة ومختلف التسهيلات الائتمانية وزيادة حجم التوظيفات والاستثمار في الأوراق المالية[1].
- ✓ يهدف البنك إلى هدف الاستمرار في اقتطاع جزء من العوائد بغرض تفعيل مستوى الاحتياطات حيث كلما زادت هذه الاحتياطات كلما زاد مستوى ثقة المودعين في البنك الذي يتعاملون معه ومن ثم زيادة الطمأنينة والأمان لديهم.
- ✓ تحقيق التوافق بين السيولة والربحية في آن واحد.
- ✓ قيام البنك بالتوسع في الاستثمار المتعلق بالاكتتاب على الأوراق المالية قصيرة الأجل كالسندات الحكومية، وأيضا بالاكتتاب على الأوراق المالية طويلة الأجل حيث كل ذلك يؤدي إلى تدعيم العمل البنكي الاستثماري.

[1] د: فضيل فارس، مرجع نفسه، ص27، ص28، ص29.

- ✓ تحسين صورة البنك لدى مختلف الأعوان الاقتصاديين ومن ثم مركزه المالي من خلال تعظيم قيمة أسهمه في سوق الأوراق المالية.

4- من الناحية التوسعية

- ✓ امتلاك القدرة التنافسية، باعتبار أن هذا الهدف الاستراتيجي هو وسيلة إستراتيجية تسمح له بمجابهة والحفاظ على المكانة ضمن السوق البنكية التي تتسم بالمنافسة بين البنوك.
- ✓ يهدف البنك إلى توسيع نشاطه من خلال الانتشار المدروس، وذلك عبر فتح المزيد من الوكالات لتمس أنشطته وتوسيع تقديم مختلف خدماته ومن ثم زيادة عدد الزبائن وتنوعهم في الدولة الأصلية التي يتواجد بها ويمارس فيها أعماله البنكية.
- ✓ توسيع النشاط خارج الدولة الأصلية من خلال تكريس التدويل البنكي.
- ✓ يمكن أن يطمح البنك إلى الاستثمار في نشاطات أخرى غير العمل البنكي[1].

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية

تلعب القروض البنكية دورا هاما في التنمية الاقتصادية وذلك لأنها تعتبر الممول الرئيسي لكافة المؤسسات التي تعاني من عجز مالي وكذلك لأنها تمكن الأفراد من النهوض بمشاريعهم والاستمرار فيها.

المطلب الأول: تعريف القروض وأهميتها

كما تعتبر القروض وسيلة لتحويل رأس المال من شخص لآخر، وإذا أحسن توجيه فانه يلعب دورا حاسما في الازدهار الاقتصادي للبلاد، ومن المؤكد أن له فعالية كبيرة وأهداف واسعة في تمويل التجارة وسوف نوضح هذه الفعالية والأهمية من خلال النقاط التالية:

---

[1] د: فضيل فارس، مرجع نفسه، ص30،ص31.

الفرع الأول: تعريف القروض

باللغات الأوروبية أصل كلمة قرض "Credit" جاءت من الكلمة اللاتينية "Creditum" المشتقة من الفعل اللاتيني "Credere" الذي يعني يعتقد "Croire"[1].

كما تعرف القروض بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات المالية والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها، والعمولات المستحقة عليها والمصارف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر[2].

جاء تعريف القرض في المادة 112 من قانون النقد والقرض 90-10 التي تنص على أنها" كل عقد يقوم بموجبه شخص يسمى الدائن بمنح أموال إلى شخص آخر يسمى المدين، أو يعده بمنحه إياه أو يلتزم بضمان أمام الآخرين وذلك مقابل الحصول على فائدة، كما يعتبر كل من الائتمان التجاري وعمليات التأجير المقيدة بخيار الشراء من عمليات القرض"[3].

من التعاريف السابقة يمكن القول أن عملية الإقراض ترتكز على أربعة عناصر أساسية هي :

- **الثقة:** إن منح القرض هو منح الثقة، حيث أن البنك يمنح ثقته في المقترض بأنه سوف يحترم التزاماته ويسدد مستحقاته في آجال محددة.

- **الفرق الزمني:** الإقراض هو مبادلة مال حاضر بوعد وفاء، حيث يتنازل أحد الطرفين (مؤقتا) للآخر عن مال، على أمل استعادته منه مستقبلا، فينجم عن ذلك فارق زمني أو فجوة زمنية مابين منح الأموال وبين استرجاعها.

---

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص90.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وادارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص103-104.

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية، قانون النقد والقرض المؤرخ في 1990/4/14، العدد16، المادة 112.

- **الخطر:** الخطر يعني أن هناك احتمال لأكثر من نتيجة أو بمعنى آخر عدم التأكد من نتيجة العملية، تعارض عملية الإقراض مجموعة من المخاطر كخطر عدم القدرة على السداد مثلا، على البنك أن يدرس كل الاحتمالات قبل منح القرض، واخذ الاحتياطات اللازمة وكذا متابعة القروض الممنوحة.

- **عائد القرض:** ويسمى كذلك ثمن القرض، فهو المقابل الذي يتحصل عليه البنك لتغطية عنصري الفارق الزمني والخطر، ويتناسب العائد طرديا مع مبلغ القرض ومدته، وكذا المخاطر التي تحيط بعملية الإقراض[1].

الفرع الثاني: أهمية القروض البنكية

- تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولي البنوك التجارية القروض المصرفية عناية خاصة.

- تعد القروض المصرفية التي تعطيها البنوك التجارية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان والتي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتبادل، كما أن منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه[2].

- إن القروض تلعب دورا هاما في الاقتصاد الوطني إذ تقوم بزيادة الطاقة الإنتاجية عن طريق استثمار الأموال المقترضة في مشاريع إنتاجية ذات عوائد مرتفعة. فالقروض تعتبر وسيلة للبنوك لاستثمار مواردها المالية وعدم إبقائها جامدة.

- كما تعتبر وسيلة لتحويل رأس المال من شخص لآخر.

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوفاء بالدين.

[1] بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص 109

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 104-105.

– المساهمة في النمو والازدهار الاقتصادي للبلاد، من خلال الاستفادة من السيولة الزائدة المحصل عليها من القروض في تمويل الصناعة والزراعة والنشاطات الحرفية واستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع الذي يؤدي بالزيادة في إنتاجية رأس المال.

– القضاء على التضخم وذلك من خلال امتصاص الزيادة في القدرة الشرائية المخصصة للاستهلاك.

– القروض تمثل إيرادا للبنك اثر تحويل السيولة للزبائن مقابل إيداع ضمانات في ميعاد استحقاق يحدده .

– منع الاكتناز، فعن طريق القروض تتحول المبالغ المكتنزة إلى ادخارات.

– يهدف الجهاز المصرفي عن طريق القروض إلى تنمية السوق النقدية، وذلك بزيادة العرض من الأوراق التجارية والمالية والسندات وتشجيع الأفراد على التعامل مع هذه الأسواق.

– القروض تلعب دورا كبيرا في اقتصاديات الدول المتقدمة وتلعب دورا هاما في تنمية الدول المتخلفة والنامية، كما تساهم القروض في القضاء على البطالة لأنها تتيح فرص العمل[1].

المطلب الثاني: مصادر القروض البنكية

تتمثل مصادر القروض فيما يلي:

1) الودائع

تعتبر الودائع المصدر الرئيسي لمكونات المصارف خاصة المصارف التجارية، والودائع عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة المصارف، وأن هذه الديون نقود يمكن استخدامها لإبرام الذمم أو الديون في الوقت نفسه، علما بأن الودائع لا تنشأ نتيجة لإيداع الأفراد لأموالهم لدى المصارف فقط، وإنما تنشأ أيضا نتيجة لإقراض المصارف للأفراد.

ويمكن تقسيم الودائع إلى الأنواع الآتية:

[1] اسماعيل احمد منشاوي، عبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والاسواق المالية، الدار الجامعية، 2002، ص254.

أ- الودائع الجارية (تحت الطلب)

الوديعة الجارية عبارة عن مبلغ معين من المال يودع لدى المصرف المركزي، ويتعهد المصرف بدفعه في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحب كامل وديعته أو جزء منها.

والودائع الجارية تشكل مصدرا أساسيا لسيولة المصارف وأهميتها النسبية من إجمالي الودائع لدى المصارف، تحدد قدرة المصرف في التوسع أو الانكماش في منح الائتمان.

ب- الودائع الثابتة (لأجل)

هي الودائع التي يلتزم المصرف بموجبها بالدفع في وقت لاحق على إيداعها، يتم الاتفاق على هذا الوقت بين المودع والمصرف، والودائع الثابتة نوعان هما الودائع الثابتة لأجل والودائع الثابتة بإخطار.

الودائع الثابتة لأجل تعد التزاما من المصرف بالدفع لمبلغ الوديعة بعد انقضاء الفترة المتفق عليها ويدفع المصرف عنها سعر الفائدة للمودع، أما الوديعة بإخطار فإنها تقضي التزام المودع بإخطار أو إشعار المصرف بالسحب قبل وقت مناسب من تاريخ سحبها، ويدفع المصرف أيضا سعر فائدة لأن المودع في كلا الحالتين يضحي بحرية سحب وديعته عن الطلب لكنه يتلقي لقاء تضحيته سعر فائدة مصرفي.

ج- ودائع التوفير

هي ودائع تودع لدى المصارف أو صناديق البريد ويحصل أصحابها على دفاتر تقيد فيها دفعات الإيداع والسحب، وتفرض المصارف حدا أقصى لمبلغ الوديعة وتدفع عنها أسعار فائدة محددة مسبقا، ومعظم هذه الودائع شخصية وأهميتها متواضعة بالقياس إلى أنواع الودائع الأخرى.

كما أن الودائع بأنواعها المذكورة لا تقتصر على الأفراد والمشروعات فحسب بل تتعدى ذلك إلى الحكومات والهيئات الرسمية وشبه الرسمية [1].

[1] عقيل جاسم عبد الله، النقود والبنوك،دار الحامد، عمان، 1999، ص246-253

2) القروض المصرفية

تعتبر من أهم مصادر الأموال إضافة إلى الودائع حيث يمكن للمصارف التجارية أن تلجأ عند الحاجة إلى الاقتراض من المصرف المركزي باعتباره الملجأ الأخير لها، وذلك ضمن شروط معينة توضح من طرف هذا الأخير، وكذلك يمكن للمصرف التجاري أن يلجا إلى المصارف الأخرى عندما يحتاج إلى أموال للتوظيف أو عندما يواجه عجزا في السيولة، كما يمكن للمصرف أن يلجا إلى الاقتراض من الأسواق النقدية والمالية [1].

3) السوق النقدية والمالية

تهدف هذه الأسواق إلى إجراء تفاوضات حول القروض، تتم هذه المفاوضات بتقديم الزبون طلب يحدد فيه مقدار القرض الذي يريده، وبعد مدة يتلقى هذا الأخير إشعارا بقبول أو عدم قبول طلبه، والسوق النقدية تتفاوض فقط حول القروض طويلة الأجل وهذه الأخيرة مفروضة بشروط والتي يتم تسديدها على الأقل خمس سنوات[2].

المطلب الثالث: خصائص القروض البنكية

يتميز القرض بالخصائص التالية:

1- **المبلغ**: يمثل قيمة القرض أو الأموال التي تمنح أو يتضمنها القرض.

2- **المدة**: هي الأجل أو الفترة التي يضع فيها البنك المال تحت حوزة عاميله، ويكون بعد نهايتها المستفيد من القرض ملزما بالتسديد وهي تصنف إلى ثلاثة أقسام:

أ . المدة القصيرة: تتراوح بين ثمانية عشر شهرا وسنتين حسب القانون الجزائري.

ب . المدة المتوسطة: تتراوح بين ثمانية عشر شهرا وسبع سنوات.

ج . المدة الطويلة: تتراوح بين سبع سنوات على الأقل وعشرين سنة على الأكثر [3].

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، مرجع سابق، ص 106.

[2] http : // www .djalfa. Info/vb/shauthread =230669. 06 -03 -2015. 20 :17 .

[3] طاهر حيدر حيدران، مبادئ الاستثمار، الطبعة الثانية، دار المستقبل للنشر والتوزيع، 1997، ص61.

3- **معدل الفائدة:** يختلف هذا المعدل باختلاف نوع القرض وكذلك الجهة التي تمنحه ومن أهم العوامل التي تتدخل في تحديد هذا المعدل نجد:

- قيمة القرض.
- مدة القرض.
- مرونة الطلب.
- المنافسة.
- درجة المخاطر.
- تكاليف القرض.
- تدخل البنك المركزي بتحديد الحد الأعلى والأدنى لقيمة القرض.

4- **الضمانات:** تكون إما عينية أو شخصية، سنتعرف عليها لاحقا[1].

[1] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 28.

المبحث الثالث: أنواع القروض البنكية

إن القروض التي يمنحها البنك لعملائه تصنف وفق معايير عديدة ومقاييس متنوعة، ومن ثم يمكن تصنيف هذه القروض وفق مدتها، وتبعا للمقترضين (الزبائن)، الأغراض التي تستخدم فيها، وكذلك الضمانات المقدمة.

المطلب الأول: تصنيف القروض حسب مدتها

التصنيف حسب المدة هو التصنيف الرئيسي للقروض والأكثر شيوعا، ويفيد هذا التبويب في الترتيبات المالية الخاصة بالسيولة والموازنة مع الودائع والربحية، وتنقسم القروض حسب هذا المعيار إلى قروض قصيرة الأجل، قروض متوسطة الأجل، قروض طويلة الأجل، وتكون عادة مرتبطة بالقرض أو القصد من الاقتراض.

❖ قروض قصيرة الأجل (قروض الاستغلال)

مدتها عادة لا تزيد عن السنة، والغرض منها أساسا هو تمويل الجانب الاستغلالي أو النشاط التجاري للمؤسسة، وتستخدم هذه القروض في تمويل التكاليف العادية والدائمة للإنتاج وضروريات الصندوق. تستحق عادة عندما تحصل المؤسسات على موارد مالية من بيع منتوجاتها، وتمنح غالبا هذه القروض من مدخرات وودائع العملاء. تأخذ عامة القروض قصيرة الأجل الأشكال التالية: [1]

✓ خصم السندات الخاصة والعامة.

✓ قروض على الحساب الجاري.

✓ قروض بالتعبئة ديون تجارية.

✓ القروض بالموافقة.

❖ قروض طويلة الأجل (قروض الاستثمار)

[1] بخراز يعدل فريدة، مرجع سبق ذكره، ص110

هي القروض التي تزيد مدتها عن خمس سنوات، وهي تلك القروض الموجهة لتمويل استثمارات المؤسسة وتكوين رأس المال الثابت (كالمباني والمعدات التي تدخل في العملية الإنتاجية اليومية والتي لا تنوي المؤسسة بيعها). فهذا يتطلب تمويلا استثماريا ولفترة طويلة من موارد لها صفة ادخارية، والقروض طويلة الأجل هي التي تستجيب لهذا النوع من التمويل ولا تتولاه البنوك المتخصصة (كبنوك التنمية، والبنوك العقارية، البنوك التي تمول مشاريع الإسكان، استصلاح الأراضي، وبناء المصانع).

- قروض متوسطة الأجل

يمتد أجلها إلى خمس سنوات وميدانها هو تمويل الحالات التي تقع بين الاستعماليين السابقين، أي حالات تجديد أو تحسين رأس المال الثابت (كتمويل مشتريات المعدات، والمكائن).

المطلب الثاني: تصنيف القروض حسب المقترضين (الجهة المستفيدة)

تنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى: [1]

- ✓ قروض للأفراد وقروض للشركات والبنوك الأخرى.
- ✓ قروض للقطاع الخاص، قروض للحكومة والقطاع العام.
- ✓ قروض المستهلكين، وقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال.
- ✓ قروض للعملاء وقروض للآخرين.

ويمكن تصنيف القروض حسب هذا المعيار إلى قروض خاصة وقروض عامة، فإذا كان المقترض فردا أو شركة فالقرض خاص، أما القرض العام فيكون عندما تقترض الدولة (الولاية، البلدية، الدائرة).

وكقاعدة عامة يفترض أن القرض العام جدير بالثقة، وأن وفائه في حكم المضمون [2].

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 110.
[2] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 91

المطلب الثالث: تصنيف القروض حسب الأغراض

تقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:

❖ القروض الاستهلاكية

تستخدم في الحصول على سلع للاستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة ولا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، ويتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض من ممتلكاته، وتقدم ضمانات لها مثل الأوراق المالية أو الرهن العقاري.

❖ القروض التجارية

هي القروض التي تمنح بهدف تمويل وتكوين الأصول الثابتة للمشروع، كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها، عن طريق تمويل شراء مستلزمات المصنع، والمواد الخام اللازمة للإنتاج.

❖ القروض الإنتاجية

هي تلك القروض الممنوحة لآجال قصيرة للمزارعين، للمنتجين، للتجار، لتمويل عملياتهم الإنتاجية والتجارية، وتختلف البنوك في اهتمامها بهذا النوع من القروض، فمنها ما يتخصص في تمويل الزراعة والحصاد ومنها ما يفضل أنشطة أخرى.

❖ القروض الاستثمارية

تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في سندات وأسهم جديدة، وتمنح القروض الاستثمارية في شكل قروض مستحقة عند الطلب، أو بأجل لسماسرة الأوراق المالية، وتمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية[1].

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 113، ص114، ص115.

المطلب الرابع: تصنيف القروض حسب الضمان

البنك عندما يقرض فهو يريد ضمانا بأن ما أقرضه سيستعيده، وهذا أمر طبيعي بل واجب على البنك لأن الأموال التي يقرضها هي أموال الناس (الودائع) الموكولة له، ولا بد أن يعيد الأمانات إلى أهلها يوما ما.

وبالتالي تصنف القروض حسب هذا المعيار إلى:

- ❖ قروض مضمونة

الضمانات التي يطلبها البنك عند تقديمه القرض نوعان: ضمانات شخصية، وضمانات عينية، فالضمانات الشخصية تمنح دون ضمان عيني أو مادي، بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي للعميل، كما يستند إلى مجرد الثقة في الشخص المقترض أي إلى عناصر معنوية كالسمعة المشرفة والملاءة، أما الضمانات العينية (الحقيقية) فتعني وجوب تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن والذي يضمن تسديد الدين في الأجل المحدد[1]. ومن ثم ينبغي أن تكون القيمة السوقية للأصل المرهون أكبر من قيمة القرض.

- ❖ قروض غير مضمونة

عادة ما يقدم القرض بدون رهن للمقترضين المعروفين بجديتهم في التعامل والتزامهم بمقتضيات الاتفاق، وعادة ما تكون مراكزهم المالية قوية، ومن عملاء دائمين الذين يحتفظون بقدر ملائم من الودائع لدى البنك المقرض[2].

[1] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 91.
[2] منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، 1996، ص211.

خـــــلاصــــــــة

إن البنوك تساعد الدولة على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأهم العمليات التي تقوم بها البنوك هي جمع الأموال الفائضة من الأفراد والمؤسسات واستثمارها في الأوراق المالية أو إقراضها للمؤسسات الاقتصادية والأفراد التي تحتاجها، حيث يتم استعمالها في مختلف العمليات الإنتاجية والتوزيعية التي من شأنها النهوض بالاقتصاد، فهي عبارة عن وسيط مالي بين أصحاب الفائض (المقرضين) وأصحاب العجز (المقترضين).

وتسعى البنوك التجارية لتحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية المتمثلة أساسا في تحقيق الربحية عند منحها للقرض الذي يعتبر بدوره وسيلة لتحويل رأس المال من شخص لآخر، وإذا تم استعماله على أكمل وجه ساهم في ازدهار اقتصاد البلاد وفي تمويل التجارة، وتحقيق السيولة اللازمة و كذا تحقيق الأمان للمودعين.

الفصل الثاني

الفصل الثاني:
تقنيات وإجراءات منح القروض البنكية

تمهيـــــــــد

المبحث الأول: سياسة الإقراض

المطلب الأول: مفهوم سياسة الإقراض

المطلب الثاني: مكونات سياسة الإقراض

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض

المبحث الثاني : الإجراءات اللازمة لطلب ومنح القروض

المطلب الأول: شروط منح القروض

المطلب الثاني: دراسة طلبات القروض

المطلب الثالث: التحليل المالي لمعرفة المركز المالي لطالب القرض

المبحث الثالث: مخاطر القروض وضماناتها

المطلب الأول: مخاطر القروض البنكية

المطلب الثاني: إجراءات ووسائل الحد من المخاطر البنكية

المطلب الثالث: الضمانات المصرفية

خـــلاصـــــــة

تمهيـــــــــــــد

يعتبر القرض البنكي في غاية الأهمية والأكثر جاذبية لإدارة البنك التجاري والمؤسسات المالية إذ نجد أن الائتمان البنكي يقوم في وقتنا الحاضر بعدة وظائف هامة في الحياة الاقتصادية.

فعلى مستوى البنوك هو بمثابة استثمار يمكن من خلاله تحقيق جزء كبير من الأرباح.

أما على مستوى الاقتصاد فهو نشاط اقتصادي في غاية الأهمية له تأثير متشابك الأبعاد للاقتصاد الوطني وعليه يتوقف نمو ذلك الاقتصاد وارتقائه.

لذلك سنتناول في هذا الفصل: تقنيات وإجراءات منح القروض البنكية وذلك وفق ثلاث مباحث.

المبحث الأول: سياسة الإقراض نتطرق فيه إلى: مفهومها، مكوناتها، العوامل المؤثرة فيها.

المبحث الثاني: الإجراءات اللازمة لطلب ومنح القروض نتطرق فيه إلى: شروط منح القرض، دراسة طلبات القروض والوثائق اللازمة، التحليل المالي لمعرفة الوضع المالي لطالب القرض.

المبحث الثالث: مخاطر القروض البنكية وضماناتها نتطرق فيه إلى: مخاطر القروض البنكية، وسائل وإجراءات الحد من المخاطر البنكية، الضمانات المصرفية.

المبحث الأول: سياسة الإقراض

إن كل بنك عند تعامله مع القروض يجب أن تكون لديه سياسة للإقراض يبين فيها اتجاهات وسياسات وكيفية استخدام الأموال، وهذه السياسة تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك ولذلك يتم تناول سياسات الإقراض بأبعادها المختلفة في البنوك.

المطلب الأول: مفهوم سياسة الإقراض

الفرع الأول: تعريف سياسة الإقراض وأهدافها

يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها وبناء على ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض[1].

وتهدف سياسة الإقراض إلى تحقيق عدة أهداف في مقدمتها:

1- سلامة القروض التي يمنحها البنك.

2- تنمية أنشطة البنك وتحقيق عائد مرضي.

3- تأمين الرقابة المستمرة على عملية الإقراض في كافة مراحلها[2].

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 118، ص119.
[2] رضا رشيد عبد المعطي، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1999، ص209.

الفرع الثاني: خطوات عملية الإقراض

يمر القرض بعدة خطوات قبل منحه بداية من دراسة ملف الطلب، ثم إبلاغ العميل بالقرار (القبول أو الرفض) والتعاقد، إلى غاية تحصيل القرض واسترداد الأموال، وفي إطار السياسات والأهداف وأولويات البنك تتم الخطوات التالية:

- **البحث عن القرض وجذب العملاء:** حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويقه.

- **تقديم طلبات الاقتراض:** وتقدم وفق نماذج معدة لهذا الغرض، ويجب أن تكون صالحة لإدخالها في الحاسب الآلي لتكوين بنك معلومات.

- **الفرز والتصور المبدئي:** تبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات التقنية المبدئية المقبولة منها والمستوفاة للبيانات اللازمة، حيث يطلب استكمال المستندات، وبعد ذلك تبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة المتبعة.

- **التقييم (السابق)**:وتتم فيها وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير عن المنافع والتكاليف وفقا لمعايير التقييم المعترف بها من طرف إدارة البنك، والذي يقوم بتقييم شخصي أعلى في المستوى الإداري.

- **التفاوض:** تعتمد هذه الخطوة على البدائل المختلفة الممكن التفاوض عليها لمقابلة احتياجات العميل وظروفه واحتياجات البنك وظروفه كذلك،ويتناول التفاوض عادة حجم القرض ومدته وترتيبات خدمة العميل(القرض)، فالبدائل هي محدد التفاوض الذي يجب أن يتم على أساس "أنا أكسب وأنت تكسب" وليس على أساس "أنا أكسب وأنت تخسر"[1].

- **اتخاذ القرار والتعاقد:** بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة، حيث يكون المستشار القانوني جاهزا بالعقد للتوقيع.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 134.

– **سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة:** وهنا يقوم العميل بسحب القرض دفعة واحدة أو على دفعات ويتم ذلك بمتابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية، ويجب على البنك أن يضع نظام للمتابعة الدورية للقرض.

– **استرداد الأموال (سداد القرض أو تحصيله):** ويتم تحصيل القرض أي استرداد أموال البنك عند تاريخ استحقاق الأصل أو الأقساط بمعنى انقضاء المدة المحددة في القرض.

– **التقييم اللاحق:** وهذه الخطوة مهمة بالنسبة للبنك لمعرفة ما إذا كانت الأهداف المسطرة أو الموضوعة قد تحققت وتحديد نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.

– **بنك المعلومات:** من الواجب إدخال كل المعلومات (السابقة الذكر) في بنك المعلومات، في الملفات والسجلات، أو وضعها في الحاسب الآلي لاستخدامها في رسم السياسات المستقبلية ووضع الأهداف والأولويات[1]، والشكل التالي يوضح باختصار الخطوات التي تتبع لمنح القرض:

[1] عبد المطلب عبد الحميد،نفس المرجع، ص 135.

الشكل رقم 1: خطوات منح القرض.

استكمال البيانات و التحليل المالي .

. الاستعلام.

. سياسة البنك.

. سياسة الدولة.

. تعديل القرض.

. وضع الشروط.

. تنمية أغراضه.

. اطر السحب.

. الأرصدة التعويضية.

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص136.

المطلب الثاني: مكونات سياسة الإقراض

إن سياسات الإقراض على الرغم من اختلافها من بنك لآخر، إلا أنها تتفق فيما بينها بين جميع البنوك في الإطار العام المكون لمحتوياتها، ويمكن تحديد مكونات سياسة الإقراض فيما يلي:

1. تحديد حجم الأموال الممكن إقراضها

تقوم إدارة البنك بتحديد حجم الأموال الممكن إقراضها بعد الأخذ بعين الاعتبار عدد من التغيرات في هذا المجال مثل حجم الودائع والكتل النقدية الواجب الاحتفاظ بها لمقابلة طلبات السحب والنفقات الأخرى، وينبغي على إدارة البنك أن لا تنسى دائما مراعاة متطلبات السيولة والوفاء بها.

2. تحديد الضمانات المقبولة من جانب البنك

يقوم البنك بتحديد الضمانات التي يمكن قبولها والتي تتوقف على الظروف المحيطة، وعادة ما تختلف من وقت لآخر وفقا لمدى قبولها في السوق، كما يحدد البنك أيضا هامش الضمان بالنسبة للأصول المقدمة لمنح الائتمان والبنك غالبا ما يحدد شروط معينة بالنسبة للضمان.

3. مستويات اتخاذ القرار

توضح سياسة الإقراض السلطة الممنوحة لكافة المستويات الإدارية المسؤولة عن اتخاذ قرار الموافقة على منح القرض أو عدم الموافقة عليه، وينبغي تحديد هذه المستويات بما يكفل عدم ضياع وقت الإدارة العليا في بحث كافة القروض، إذ أن هناك بعض القروض الروتينية أو التي لا تزيد قيمتها عن حد معين أن يتخذ قرار بشأنها على مستوى مدير الفرع أو مدير دائرة القروض[1].

[1] رضا رشيد عبد المعطي،مرجع سبق ذكره، ص 209، ص210.

وبعض القروض قد تحال إلى لجنة مشكلة لهذا الغرض للبحث فيها واتخاذ قرار بشأنها حيث توضع حدود دنيا وعليا لحجم القروض في هذا الخصوص، إن نظام التفويض هذا يتماشى مع مبادئ التنظيم الفعال التي تستدعي السرعة في اتخاذ القرار وتخفيف عبء العمل عن كامل الإدارة العليا من خلال التفويض اللازم للسلطات إلى المسؤولين[1].

4. تحديد تشكيلة القروض

من المعروف أن تنويع مجالات الاستثمار وتوزيع المخاطر يؤديان إلى تقليل نسبة المخاطرة التي يتحملها البنك، وفي هذا المجال يوجد الكثير من أساليب تقليل المخاطر من أهمها توزيع تواريخ استحقاق القروض من قصيرة إلى متوسطة إلى طويلة الأجل، وكذلك توزيع القروض على عدة مناطق جغرافية بالإضافة إلى توزيع القروض على الأنشطة والقطاعات الاقتصادية من تجارة وصناعة وزراعة وخدمات.

5. الحد الأقصى لإقراض العميل الواحد

تضع بعض البنوك الحد الأقصى لحجم الائتمان الذي تقدمه إلى العميل الواحد بغض النظر كأن يكون هذا العميل فردا أم مؤسسة خاصة أو شركة مساهمة عامة ، إن الهدف من وضع هذه الحدود هو تقليل المخاطرة من تركيز الإقراض على عميل واحد وما يصاحب ذلك من مخاطر كبيرة.

وقد يكون الحد الأقصى معبر عنه كنسبة محددة من رأسمال البنك أو نسبة من رأسماله واحتياطاته أوقد يكون بالإضافة إلى ذلك نسبة من حجم رأسمال العميل نفسه[2].

6. مجالات الإقراض غير المسموح بتمويلها

قد تتضمن سياسات الإقراض لدى البنوك مجالات غير مسموح بتمويلها بغض النظر عن ماهية هذه المجالات، والحكمة الأساسية من وراء هذا المنع هو التقليل من المخاطر التي تصاحب هذه المجالات، أوقد تكون مبررات هذا المنع راجعة إلى أسباب دينية أو

[1] رضا رشيد عبد المعطي، نفس المرجع، ص211.
[2] رضا رشيد عبد المعطي، نفس المرجع، ص211.

أخلاقية، فقد تقرر إدارة البنك مع الإقراض في مجالات صناعات متقدمة أو صناعات يحتمل تعرضها إلى أزمات أو صناعة الأسلحة أو السجائر.

7. تحديد مستندات القرض

قد تحدد سياسة الإقراض في البنك المستندات الواجب تقديمها من قبل العميل عند طلب القرض وهذه المستندات وإن كانت تختلف قليلا من بنك وآخر وفي نفس البنك بين وقت وآخر، إلا أنه يمكن إيجاز أهمها فيما يلي[1]:

أ . طلب الحصول على قرض معبأ من قبل العميل وموقع منه.

ب . بيان مصادر الدخل بالنسبة للفرد أو القوائم المالية لعدد من السنوات بالنسبة للمؤسسات والشركات، وغالبا ما يتم طلب القوائم المالية لآخر ثلاث سنوات.

ج . بيان للقروض السابقة التي منحت للعميل.

د . مستندات ملكية الضمانات المقدمة من العميل.

هـ . وثائق التأمين على الأصول المقدمة كضمانات من العميل.

ويتم تخصيص ملف لكل قرض يحتوي على المستندات السابق ذكرها أو النسخ عنها.

8. متابعة القروض

ينبغي أن تشمل سياسة الإقراض تصميم نظام كامل للرقابة الصارمة على القروض، وذلك من خلال إتباع وسائل الرقابة بأنواعها المختلفة، والهدف اكتشاف مشكل تحصيل القروض من العملاء، وقد تتمثل المشكلات في انخفاض القيمة السوقية للأصول المرهونة، أو عدم قدرة العميل على سداد القرض في المواعيد المحددة أو على الإطلاق[2].

[1] رضا رشيد عبد المعطي، نفس المرجع، ص212.

[2] حمزة محمود الزبيدي، ادارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002،ص124.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض

هناك مجموعة من العوامل تؤثر في السياسة الاقراضية يمكن عرضها فيما يلي:

1- رأس المال

يكون هذا الأخير حافزا بالنسبة للبنك حيث تزيد ثقته اتجاه عميله لأنه يضمن استرداد أموالها المقرضة مهما زادت مدتها، ويستنتج البنك ذلك من جراء دراسة للميزانيات المقدمة من طرف العميل في ملف طلب القرض إذ كلما ارتفع مقداره زادت ثقة البنك وقابليته على تحمل جميع مخاطر الائتمان.

2- الربحية

الربحية في عملية الاقتراض تعني أن يسعى البنك إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، ولكي يتسنى له ذلك عليه بانتهاج سياسة إقراضية متساهلة تتمثل في فرض معدلات فائدة عقلانية.

3- استقرار الودائع

فالبنك الذي يواجه تقلبات استثنائية في حجم ودائعه يضطر إلى إتباع سياسة مالية متحفظة لتغطية هذه المتغيرات.

4- تنافس البنوك

باختلاف البنوك وكثرتها، تزداد المنافسة فيما بينهم لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء مع إغرائهم بتسهيلات ومزايا تختلف من بنك لآخر[1].

5- السياسة النقدية العامة

البنك المركزي يتخذ سياسة مشددة عندما تكون طلبات الإقراض في حدها الأقصى والتخفيف من حدة هذه السياسة المتخذة في حالة الركود الاقتصادي.

[1] عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات الاستثمار، الدار الجامعية، مصر،2001،ص 95.

6- الظروف الاقتصادية العامة

تؤثر هذه الظروف مباشرة على النشاط الائتماني للبنوك، إذ كلما كانت هذه الظروف مستقرة، كلما كانت حافزا أكبر للبنوك للتسهيل في إجراءات منح القروض، وفي حالة العكس فستؤثر سلبا على نشاط البنوك مثلا في حالة التضخم.

7- حاجات المنطقة

فقد يضطر البنك إلى التساهل في قروضه حتى يسمح بتنمية وتطوير بعض المناطق ويكون ذلك حافزا بالنسبة إليه لكي يكتسب مودعين جدد ويزيد من حجم قروضه مستقبلا.

8- قابلية موظفي المصرف

كلما زادت خبرتهم وقدرتهم وتطورت تقنياتهم المستخدمة في مجال تسيير البنوك كلما زاد حجم القروض وزاد معها عدد العملاء لأنه باستخدام أفضل التقنيات وأحسنها، تستطيع البنوك استقطاب أكبر عدد من المتعاملين في وقت قصير جدا.

لذا ينبغي مراعاة المنطقية في سياسة الإقراض للبنك والتي قد تختلف من بنك لآخر وتعكس حجم البنك ومكونات الأصول والخصوم وربحيته ورأسماله والمخصصات الخاصة بالقروض المشكوك في تحصيلها وكفاءة العاملين في هذه الإدارة، ومما لاشك فيه فإن سمعة البنك والسوق الذي يخدمه وخصائصه لهما أثر في تحديد درجة المخاطر التي يتحملها البنك المترتبة على عملية الإقراض[1].

[1] عبد الغفار حنفي، نفس المرجع، ص96.

المبحث الثاني: الإجراءات اللازمة لطلب ومنح القروض

لكي يقوم البنك بتقديم قروض أقل عرضة للمخاطر ينبغي عليه اتخاذ عدة تقنيات لمنحه هذه القروض، ومن ثم اتخاذ عدة إجراءات من أجل تحصيله.

المطلب الأول: شروط منح القروض

إن القرض مبني على المفهوم الضمني لكلمة الثقة وهو موضوع ضمن شروط ترتكز على أفكار موضوعية ليتمكن البنك من قياس الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها قبل اتخاذ أي قرار، وعليه يمكن تقسيم هذه الإجراءات إلى:

الفرع الأول: الشروط العامة لمنح القرض

تعتبر عملية منح القرض من أهم وأخطر ما يقوم به المصرف من أعمال وقبول المخاطرة الائتمانية ويعتبر من أهم وظائف المصارف، التي يجب أن يعنى بدراستها وتقييمها ومن ثم تستند البنوك إلى عدة معايير أساسية عند تقرير منح القرض وتحديد قيمته من بين هذه الشروط:

أ- شخصية العميل

تعتبر شخصية العميل من أهم العناصر عند منح القرض ويمكن التعرف عليها من خلال مدى انتظام سداد العميل لديونه كما يمكن التعرف عليها أيضا من خلال البنوك التي يتعامل معها، والموردين الذين يقومون بالتوريد إليه، بالإضافة إلى مكانة العميل ومركزه الأدبي في السوق التجارية وخبرته في العمل الذي يؤديه وسمعته التجارية.

ب- المقدرة على الدفع

تعني دراسة قدرة العميل على مباشرة أعماله وإدارتها بطريقة سليمة بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام الأموال المقدمة له، وبالتالي سداد الديون في مواعيدها، ويعتبر هذا من أهم الأعمال الفنية للباحث الائتماني والذي يعتمد على خبرته والأساليب التي يستخدمها

في الحكم على مقدرة العميل على الدفع، ويمكن قياس كفاءة العميل الإدارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرته على المنافسة والتنبؤ بالتغيرات في الطلب على السلع وتنوع منتجاته ومدى مقدرته في المحافظة على رأس المال.

جـ- رأس المال أو المركز المالي

يجب أن يتمتع العميل برأس مال مناسب لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته وأيضا تمتعه بمركز مالي سليم، وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي، ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للحكم على المركز المالي للعميل:

- نسبة حقوق الملكية إلى الأصول الثابتة.
- نسبة التداول.
- نسبة السيولة وعائد الاستثمار، إضافة إلى معدل دوران الأصول الثابتة.

د- الضمانات

يؤخذ الضمان من العميل سواء عينا أو شخصيا لمواجهة بعض القصور في المعايير السابقة، ولكنه لا يغني نهائيا عن سمات العميل الحسنة والتزامه بتعهداته ومقدرته على الدفع، فالهدف من الضمانات هو تحسين أوضاع القرض المقدم من البنك وتوفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة، فمثلا قد يطلب من البنك ضمانات من المقترض لعدم توفير رأسمال كافي لديه ولكن يجب مراعاة عدم منح القرض إذا كان مصدر السداد الذي يستند إليه البنك هو بيع الضمانات ذاتها.

هـ- الظروف العامة

قد يتمتع العميل بخصائص حسنة وسمعته الطيبة ومقدرة على الدفع عالية بالإضافة إلى سلامة مركزه المالي، لكن كل ذلك لا يعتبر كافيا لمنح الائتمان ذلك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير في منح الائتمان وربما تكون سببا في تغيير مقدرة العميل على الوفاء بالتزاماته، ويتضمن ذلك دراسة المنافسة ومدى سهولة أو صعوبة دخول منتجين

جدد مما يزيد من صعوبة تصريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة ومقدار الرقابة الحكومية، بالإضافة إلى كل هذا هناك عامل الحاسة الائتمانية للباحث والتي تحكم على المعايير الخمسة السابقة لأنه هو الذي يقرر منح الائتمان من عدمه.

الفرع الثاني: إجراءات منح القرض وتحصيله

يمر منح القرض بعدة مراحل يمكن إيجازها في الخطوات الرئيسية التالية:

الفحص الأولي لطلب القرض، التحليل الائتماني للقرض، التفاوض مع العميل، اتخاذ القرار، صرف القرض، متابعة القرض والمقترض، تحصيل القرض[1].

أ- فحص طلب القرض

يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك. خاصة من حيث غرض القرض وأجل استحقاق وأسلوب السداد ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك والتي تبرز شخصيته وقدراته بوجه عام، وكذلك النتائج التي تسفر عنها زيادة المنشآت وخاصة من حيث حالة أصولها وظروف تشغيلها في ضوء هذه العمليات يتم اتخاذ القرار المبدئي بالاستمرار في استكمال دراسة الطلب أو الاعتذار عن قبوله مع توضيح الأسباب للعميل.

ب- التحليل الائتماني للعميل

يتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة إمكانيات العميل الائتمانية من حيث شخصيته وسمعته وقدرته على سداد القرض بناءً على المعاملات السابقة مع البنك ومدى ملاءمة رأسماله من خلال التحليل المالي، بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية التي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.

[1] محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 281.

جـ- التفاوض مع المقترض

بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالقرض المطلوب بناءً على المعلومات التي يتم تجميعها والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل، يمكن تحديد مقدار القرض والغرض الذي سيستخدم فيه، كيفية صرفه، طريقة سداده، مصادر السداد، الضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة، ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح كل منها.

د- اتخاذ القرار

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل أو عدم قبوله شروط البنك، وفي حالة قبول التعاقد، يتم إعداد مذكرة لاقتراح الموافقة على طلب القرض والتي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية عن المنشأة الطالبة للاقتراض معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز المصرفي وموقفها الضريبي وصنف القرض والغرض منه، الضمانات المقدمة، مصادر السداد وطريقته، إضافة إلى ملخص الميزانية عن السنوات الثلاث الأخيرة والتعليق عليها ومؤشرات السيولة والربحية والنشاط والمديونية.

هـ- صرف القرض

يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض وكذلك تقديمه الضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها إتفاق القرض.

و- متابعة القرض والمقترض

الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشاة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة، وقد تظهر من خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من

المقترض والتي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.

ي- تحصيل القرض

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه وذلك إذا ما لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة (الإجراءات القانونية، تأجيل السداد، تجديد القرض).

المطلب الثاني: دراسة طلبات القروض والوثائق اللازمة

الفرع الأول: دراسة طلبات القروض

تعد عملية دراسة طلبات القروض عملية معقدة جدا ولهذا فهي تعتمد في ذلك على دراسة دقيقة لعوامل عدة نذكر منها[1]:

أ - دراسة العوامل الإنسانية

ترتكز الدراسة على أهم عنصر في الائتمان وهو عنصر الثقة الذي يتحدد بمعايير متمثلة في نزاهة وكفاءة الزبون ومدى التزامه بتعهداته اتجاه المتعاملين معه، وتختلف هذه الثقة باختلاف أحجام المؤسسات، فمن السهل وضع الثقة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأن صاحبها هو المسير باختلاف المؤسسات الكبرى التي يتعدد المسؤولون فيها وبالتالي مصالح الأشخاص، فتكون المحادثات مع المسؤولين ضرورية لمعرفة المؤسسة عن قرب، إضافة إلى ما يمكن الحصول عليه من المعلومات من المصادر الخارجية، مثل البنوك الأخرى والموردين ونشرات الديوان الوطني للإحصاء والغرفة التجارية وكذا الجرائد الرسمية، أما بالنسبة لثقة الزبون اتجاه المصرف فتتمثل الثقة في قدراته على عدم إفشاء أسراره أو معلومات تخص نشاطه، الثقة قي قدرته التحليلية والثقة في جدية آرائه ونصائحه.

[1] بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، القروض المصرفية وإجراءات التمويل، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، البويرة، 2000، ص50.

ب- دراسة السوق

توجد مؤشرات خارجية عن إدارة المؤسسة، يكون أساسها العامل الاقتصادي الذي يستوجب دراسة نشاط المؤسسة وكذا دراسة جانبها الصناعي والتجاري، على المدى المتوسط والبعيد ودرجة الإقبال على المنتجات (منتجات المؤسسة) وكذا مدى استقرار أسعار بيعها، إضافة إلى دراسة درجة المنافسة، مركزها، نوع النشاط، كما يحاول المصرفي في دراسته إلى جمع أقصى المعلومات حول السوق واتجاهه (حالة انكماش اقتصادي، نمو أو اتجاه إلى إعادة النمو).

جـ- الأجل (المدة)

كلما كانت مدة القرض طويلة كلما ازدادت المخاطر التي تتعرض إليها الأموال الموظفة، وكلما كانت عملية الائتمان قصيرة الأجل كانت القرارات المتعلقة بها أقرب إلى الصواب فعندما تكون بعيدة الأجل تكثر المخاطر وتتعدد احتمالاتها ويضعف التنبؤ من سداد المبالغ المقترضة في التاريخ المحدد، وعلى العموم بالنسبة لقروض الاستغلال يتعلق الأمر بمدة قصيرة الأجل.

د- المحيط الاقتصادي والنقدي

إن الظروف الاقتصادية تؤثر تأثيرا مباشرا على المؤسسة أو المشروع إذ أن ركود الاقتصاد هو حاجز أمام تطورها وهذا ما يؤثر على مردوديتها، وبالتالي قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها كما أن البنك من جهة لا يغفل عن مدى تأثير القوانين التشريعية الحكومية على نشاط المؤسسة المقترضة وإمكانياتها المالية، فقوانين الضرائب مثلا تؤثر على موارد التمويل الداخلي كما لا يخف على أحد أهمية السياسة النقدية التي يتبعها البلد والمتمثلة في معدلات الفائدة، معدل الخصم، إعادة الخصم، تأطير القروض وكذا سياسة السوق المفتوح.

الفرع الثاني: الوثائق اللازمة لطلب القرض

إن الوثائق والمعلومات المطلوبة في ملف القرض من طرف البنك تتطلب توفر الشروط التالية:

- تقديم المشروع في أحسن صورة مقبولة لدى البنك.
- التأكد من أن التمويل الذاتي والمساهمة المالية للمستثمرين كافية.
- التأكد من المقدرة على التسيير والخبرة المهنية فيما يتعلق بموضوع المشروع.
- تقديم الأرقام والنتائج التقديرية المالية والاقتصادية الخاصة بالمشروع.
- تأكيد الضمانات التي يقدمها المستثمر لتغطية قروض الاستثمار.

وبالتالي الوثائق المطلوبة في ملف طلب القرض هي[1]:

أ- وثائق تعريفية بالمؤسسة: تحتوي على:

- طلب القرض(*).
- تقديم عام للمشروع الاستثماري.
- تقديم المستثمر (شخص واحد أو مجموعة أشخاص).
- دراسة السوق والمنتوج.
- دراسة تقنية واقتصادية للمشروع، تنجز من قبل خبير مستقل أومن خبراء المؤسسة على حسب حجم المشروع، والبنك عادة ينصح الزبائن بإجراء دراسة لدى خبير مستقل، لأن مكاتب الدراسات المستقلة قد تنبه المستثمر إلى كثير من الأمور التي يجهلها والتي لها علاقة بنجاح المشروع.

[1] بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، مرجع سبق ذكره، ص51.
(*) - طلب القرض يوضح: المبلغ، تكلفة المشروع، المدة، الضمانات المقترحة.

ب- وثائق محاسبية: تحتوي على الميزانيات والميزانيات التقديرية، وجداول حسابات النتائج التقديرية إذا كانت المؤسسة قديمة النشاط، والميزانيات التقديرية وجداول حسابات النتائج التقديرية فقط إذا كانت المؤسسة جديدة النشاط.

جـ- وثائق أخرى: متعلقة بالوضعية القانونية للمؤسسة، وهي:

- القانون الأساسي للشركة.
- نسخة من السجل التجاري.

-وثائق متعلقة بالوضعية اتجاه الدائنون، وهي:

- شهادة الوضعية اتجاه إدارة الضرائب.
- شهادة الوضعية اتجاه صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.
- وثائق متعلقة بمساعدة الشركاء وكل الأطراف الخارجية.

والبنك يجعل أمواله دوما في مأمن من الأخطار، طالبا ضمانات من الزبون (المقترض) قصد استعادة ما يقرضه في حالة إفلاس المقترض أو امتناعه عن السداد.

الفرع الثالث: سياسة الاستعلام البنكي والتحقيق في إدارة الائتمان

المعروف في الدراسات المصرفية أن قرار الموافقة أو قرار الرفض لا يتم من فراغ وإنما هي عملية جوهرية تقوم بها إدارة الائتمان (القرض) من خلال دراسة وتحليل مجموعة كبيرة من البيانات، تبتدئها بدراسة وتحليل ملف طلب القرض، ثم الاستعلام المصرفي حول العميل واللتان تشكلان جوهر اتخاذ القرار[1].

الاستعلام المصرفي

لقد برزت أهمية الاستعلام المصرفي في ظل غياب المؤسسات المتخصصة في جمع المعلومات والبيانات حول الأفراد والشركات الطالبة للائتمان، إذ من خلالها يتم التأكد من صحة البيانات والمعلومات المقدمة من طالب الائتمان، ولأهمية هذه المعلومات فقد اهتمت

[1] حمزة محمود الزبيدي، ادارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مرجع سبق ذكره، ص 124.

إدارة البنك بتخصيص دائرة متخصصة ضمن الهيكل التنظيمي للبنك تتحدد صلاحياتها بتحليل البيانات والمعلومات عن طالبي الائتمان وعادة ما يكلف بإدارة الدائرة أفراد يتسمون بخبرة عالية وكفاءة والحصول على المعلومات اللازمة لتحديد شخصية العميل وسلوكه المصرفي[1].

المطلب الثالث: التحليل المالي لمعرفة المركز المالي لطالب القرض

بعد أن يقوم المحلل المالي بتعديل وحذف في الميزانية المحاسبية فتنتقل إلى ما يسمى بالميزانية المالية والتي تمتاز بأسلوب مالي محض، تصبح هذه الميزانية قابلة للدراسة المالية، ليقوم في المرحلة الأولى بدراسة التوازن المالي للمؤسسة عن طريق استعمال مؤشرات التوازن المالي، أما المرحلة الثانية فيستخدم فيها طريقة النسب المالية التي تعد من أقدم وأهم الوسائل المستعملة في دراسة وتحليل القوائم المالية.

الفرع الأول: التحليل المالي عن طريق التوازن المالي.

تقوم في هذه المرحلة بدراسة التوازن المالي للمؤسسة باستعمال مؤشرات التوازن التي تعالج وتحلل الميزانية، وذلك باستخدام المؤشرات التالية: رأس المال العامل، احتياجات رأس المال العامل والخزينة.

1- رأس المال العامل

أ- مفهوم رأس المال العامل:

يمكن تعريف رأس المال العامل على أنه الفرق بين الموارد الدائمة (المتمثلة في الأموال الخاصة والديون متوسطة وطويلة الأجل) وبين الأصول الثابتة، ومن الطبيعي أن تكون قيمة رأس المال العامل موجبة وينبغي أن تتناسب قيمته مع مخاطر التجميد التي تواجه الأصول المتداولة.

[1] حمزة محمود الزبيدي، نفس المرجع، ص 127-128.

وبناءً عليه يمكن القول أن رأس المال العامل هو هامش للأمان يسمح للمؤسسة بمواجهة الاستحقاقات القصيرة المتمثلة في وصول آجال الديون قصيرة الأجل في حالة تأخر بيع المخزون أو تأخر تحصيل الحقوق... الخ، ولذلك يلعب رأس المال العامل دور صمام الأمان[1].

وبالتالي يمكن تعريفه وحسابه من الجهتين للميزانية:

- تعريفه وحسابه من أعلى الميزانية

رأس المال العامل هو ذلك الفائض من المال الدائم بالنسبة للأصول الثابتة.

رأس المال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة.

- تعريفه وحسابه من أسفل الميزانية

رأس المال العامل هو ذلك الفائض من الأصول المتداولة بالنسبة للديون قصيرة الأجل.

رأس المال العامل = الأصول المتداولة – ديون قصيرة الأجل.

والهدف من هذا التعريف هو أنه يمكن في المستقبل أن يعطي لنا مقياسا نوعيا لدرجة الثقة في مقدرة الأصول المتداولة على الوفاء بالالتزامات الجارية وذلك حسب سرعة تحولها إلى سيولة[2].

ب- أنواع رأس المال العامل

- رأس المال العامل الخاص

هو عبارة عن رأس المال العامل الصافي(*) دون الأخذ بعين الاعتبار الديون الطويلة والمتوسطة لتمويل الأصول الثابتة، فهو عبارة عن مدى قدرة تمويل الأموال الخاصة للأصول الثابتة ويمكن حسابه ب:

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص147.

[2] بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، مرجع سبق ذكره.

(*)– رأس المال العامل الصافي يعني رأس المال العامل.

رأس المال العامل الخاص = رأس المال العامل الصافي – ديون قصيرة الأجل.
= الأموال الخاصة – القيم الثابتة.

الهدف من الدراسة هو البحث عن مدى استقلالية المؤسسة اتجاه الغير، ومدى تمكنها من تمويل استثماراتها بأموالها الذاتية.

- رأس المال العامل الإجمالي

يعبر عن مجموع القيم المتداولة التي تترجم حركة الكتلة المالية الدائمة التي تتحول إلى سيولة في أقل من سنة واحدة، ويحسب كما يلي:

رأس المال العامل الإجمالي= قيم الاستغلال + قيم قابلة للتحقيق + قيم جاهزة.
= الأصول المتداولة.

الهدف من الدراسة هو البحث عن قيمة المبالغ التي مولت بها المؤسسة أصولها المتداولة، هذا يعني أننا نقوم بتحديد الأموال التي يمكن استرجاعها في فترة قصيرة.

- رأس المال العامل الخارجي

هو ذلك الجزء من الاستخدامات الممولة من طرف رأس المال الثابت الخارجي، أي الديون الطويلة ومتوسطة الأجل مضافا إليها الديون قصيرة الأجل التي مولت الأصول المتداولة، إذن فهو عبارة عن ذلك الجزء من الديون، حسابه يكون:

رأس المال العامل الخارجي=رأس المال العامل الإجمالي–رأس المال العامل الخاص.
=مجموع الديون.

الهدف من دراسته هو تحديد مدى التزام المؤسسة بوعودها اتجاه الغير وإظهار نسبة المبالغ الخارجية التي مولت أصولها، وهذا بدوره يحدد لنا مدى ارتباط المؤسسة بالغير.

هناك عوامل مؤثرة في رأس المال العامل نذكر منها دورة الاستغلال، التغيرات الموسمية، القيمة المضافة، طبيعة نشاط المؤسسة[1].

المحلل المالي يصادف ثلاث حالات لرأس المال العامل وهي

- Fr = 0 (*): وتعبر هذه الحالة عن التوازن المالي الأدنى، ينتظر من خلالها تأمين قدرة المؤسسة على الوفاء بديونها في ميعاد استحقاقها، لكن هذا التوازن يبقى نظريا فقط خاصة إذا علمنا أن دورة الاستغلال في المؤسسة تتميز بالتذبذب ينجم عنه عدم المطابقة بين السيولة من جهة والديون من جهة أخرى.

- Fr > 0 : تتحقق هذه الحالة عندما يكون هناك فائض في السيولة على المدى القصير، وتعبر عن ضمان قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها عند حلول تاريخ الاستحقاق.

- Fr < 0: في مثل هذه الحالة تعرف المؤسسة صعوبات في الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل (عدم القدرة على التسديد).

2- احتياجات رأس المال العامل

يعرف على أنه قسط أو جزء من الاحتياجات الضرورية المرتبطة ارتباطا مباشرا بدورة الاستغلال التي لم تغط من طرف الموارد الدورية، من خلال هذا التعريف نلاحظ أن هناك عجزا في موارد التمويل لتغطية الاحتياجات الضرورية للمؤسسة، وعلى هذا الأساس يجب معرفة هذه الاحتياجات ومصدر تغطيتها[2]لأن هذه الاحتياجات يمكن أن يحدث فيها:

- تذبذب حسب الحركة النموذجية الخاصة بدورة الاستغلال.
- تذبذب مرتبط بتطور نشاط المؤسسة.

---

[1] بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، مرجع نفسه، ص .

(*)– FR يعني: Fonds De Rondement

[2]Stéphane Griffiths, Jean-Guy Degos, gestion financière -de l'analyse à la stratégie-, édition d'organisation, Paris, 2001, p:138.

ويتم حساب احتياجات رأس المال العامل على مستوى

أ- دورة الاستغلال

احتياجات رأس المال العامل= احتياجات التمويل- موارد التمويل + رصيد عمليات خارج الاستغلال.

ب- جدول التمويل

احتياجات رأس المال العامل= الاستخدامات الدورية – موارد دورية + العمليات غير الدورية.

جـ- الميزانية

احتياجات رأس المال العامل= (قيم الاستغلال+قيم قابلة للتحقيق)- (ديون قصيرة الأجل- سلفيات مصرفية).

3- الخزينة

تعرف على أنها الفرق بين الموارد المستعملة لتمويل نشاط المؤسسة والاحتياجات الناتجة من هذا النشاط خلال فترة زمنية، والعناصر المكونة للخزينة نذكر منها بالنسبة لعناصر الأصول: خصم الأوراق التجارية، خصم غير مباشر، حسابات جارية، أما عناصر الخصوم فنجد: تسهيلات الخزينة والسحب المكشوف، ومن خلال التعريف يمكن لنا حساب الخزينة بطريقتين:

الطريقة الأولى[1]:

الخزينة = رأس المال العامل – احتياجات رأس المال العامل.

الطريقة الثانية:

الخزينة = المتاحات – المساهمات البنكية الجارية.

[1]Stéphane Griffiths, Jean-Guy Degos, gestion financière -de l'analyse à la stratégie-, op cit, p: 110.

الفرع الثاني: التحليل المالي عن طريق النسب المالية.

يعتبر التحليل المالي عن طريق النسب المالية من أهم الوسائل المستعملة لتحليل القوائم المالية عن طريق دراسة العلاقات التي تربط مختلف المراكز المالية التي تشكل الهيكل المالي للمؤسسة في فترة زمنية معينة، كما يتسنى لإدارة المؤسسة الاستفادة منها في اتخاذ القرارات ورسم السياسات حيث تسمح لها كشف وقياس نقاط القوة والضعف.

1- تعريف النسب المالية

تعرف بأنها العلاقة النقدية بين متغيرين أحدهما بسط والآخر مقام، وهي توضح نصيب المقام من وحدات البسط وهي تقاس بالنسب المئوية[1].

2- أنواع النسب المالية

يمكن حساب عدد لا نهائي من النسب المالية في المؤسسة إلا أنها ليست جميعها ذات معنى مهم لذا على المستعمل أن يقوم باختيار الأهم منها لذلك سوف نقوم بذكر أهمها:

أ- نسبة تمويل الاستثمارات

تعتبر هذه النسبة الأكثر استعمالا، حيث أنها تبين مدى تغطية الأموال الدائمة للأصول الثابتة، كما تبين هذه النسبة الهامش الذي يتوفر في المؤسسة، ويتم حسابها بـ:

نسبة تمويل الاستثمارات = الأموال الدائمة / القيم الثابتة.

إذا كانت هذه النسبة أكبر من الواحد، هذا يعني أن رأس المال العامل موجب.

ب- نسبة الاستقلالية المالية

تعبر هذه النسبة عن مصادر التمويل التي تعتمد عليها المؤسسة، ويتم حسابها:

[1] أبوالفتوح علي فضالة، التحليل المالي وإدارة الأموال، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص21.

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / الأموال الدائمة.

يشترط أن تكون أكبر من النصف (1/2)، وتعكس هذه النسبة طاقة المؤسسة في التدين ومدى اعتمادها على الأموال الخارجية.

جـ- نسبة التمويل الذاتي

تعبر هذه النسبة على مدى استقلالية المؤسسة اتجاه الغير، حيث كلما كانت هذه النسبة كبيرة تقل درجة ارتباط المؤسسة بالغير ويتم حسابها:

نسبة التمويل الذاتي = مجموع الأصول / مجموع الديون.

د- نسبة السيولة العامة

تعبر هذه النسبة عن مدى مساهمة الديون القصيرة الأجل في تمويل أصولها المتداولة، وتحسب بالعلاقة التالية:

نسبة السيولة العامة = الأصول المتداولة/ ديون قصيرة الأجل.

عموما هذه النسبة أكبر من الواحد، إلا أنها لا تقدم صورة دقيقة عن القدرة التسديدية للمؤسسة خاصة إذا كانت هذه الأخيرة معرضة للتغيرات الموسمية.

هـ- نسبة دوران المخزون

هي عبارة عن قياس لمدة التصريف للمخزونات بمختلف أنواعها وتدل على تحكم أو عدم تحكم المؤسسة في تسيير مخزوناتها ويتم حسابها بالعلاقة التالية:

معدل دوران المخزون =الاستهلاك السنوي / متوسط المخزون.

هذه النسبة تدل على عدد مرات تحديد المخزون، وفي حالة ضربها في 12 شهرا تعبر بالشهور، وبالنسبة 360 يوما بالأيام، تقيس هذه النسبة مدة تدفق المخزونات في المؤسسة، وكل زيادة في هذه المدة تؤدي إلى زيادة في احتياجات رأس المال العامل.

و- نسبة مدة تسديد قروض الزبائن

توضح لنا هذه النسبة السياسة الاقراضية للمؤسسة اتجاه الزبائن وتشير هذه النسبة إلى متوسط مدة (الأيام، الشهور) الائتمان الممنوحة للعملاء، وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{معدل مدة تسديد قرض الزبائن} = \frac{\text{الزبائن + أوراق القبض}}{\text{مبيعات السنة}} \times 12 \text{ شهر أو } 360 \text{ يوم.}$$

فإذا كانت النسبة مرتفعة هذا يعني أن المؤسسة تمنح مدة طويلة للزبائن في التدين والعكس صحيح.

ي- نسبة قروض الموردين

هذه النسبة تؤثر على موارد المؤسسة لأن قروض الموردين هامة بالنسبة للمؤسسة لتمويل دورة الاستغلال، وتبين لنا هذه النسبة المدة المتوسطة بالأيام والشهورللقروض الممنوحة للمؤسسة من قبل الموردين ويتم حسابها:

$$\text{معدل دوران الموردين} = \frac{\text{الموردين + أوراق الدفع}}{\text{مشتريات السنة}} \times 12 \text{ شهر أو } 360 \text{ يوم.}$$

ك- نسبة الأموال الخاصة

بالنسبة للنتيجة تبين هذه النسبة النتيجة الصافية المتحصل عليها في المؤسسة مقارنة برأس المال الخاص، أي تقيس ربحية الأموال الخاصة وتحسب كما يلي:

نسبة الأموال الخاصة = النتيجة الصافية / رأس المال الخاص

فإذا كان التحليل المالي للمؤسسة يوفر للبنك معلومات كثيرة وثمينة عن حالة المؤسسة، فإن هذا التحليل لا يغني عن القيام بنوع آخر من الدراسة والتمحيص والمتمثل في تحليل تقني واقتصادي للمشروع موضوع التمويل، لأنه وإن كانت الوضعية المالية الراهنة للمؤسسة جيدة، فإن النتائج المنتظرة من المشروع إذا كانت سلبية وخاصة إذا كان حجم المشروع كبيرا، من الممكن أن تؤدي إلى التأثير على الهيكل المالي للمؤسسة مستقبلا ويمكن أن يعرض أموال البنك للخطر[1].

المبحث الثالث: مخاطر القروض وضماناتها

إن البنوك عند ممارستها لمختلف نشاطاتها تتعرض إلى مجموعة واسعة من المخاطر، عادة ما ترتبط بوظيفة الإقراض، والتعرف على المخاطر يعد مرحلة هامة وضرورية من أجل التخفيف من حدتها.

المطلب الأول: مخاطر القروض البنكية

الفرع الأول: تعريف مخاطر القروض.

يقصد بمخاطر الائتمان احتمالية القرض لخسارة ناتجة عن عدم سداد العميل أو تأخيره عن سداد الالتزامات المالية [2].

وتوجد عدة مخاطر تؤثر على نشاط البنوك لتجارية، لا يمكن أن تتجنبها بل يجب إدارتها للتخفيف من حدتها، فكلما اتسع البنك في عملياته زاد احتمال تعرضه للمخاطر، والتي تؤثر على نشاطه، ويمكن تلخيص أهم المخاطر التي تواجهها البنوك التجارية في:

- مخاطر بنكية وشبه بنكية

خطر السيولة، خطر سعر الفائدة، خطر سعر الصرف، خطر السوق، وخطر القرض.

[1] محمد عبد العزيز عجمية، مقدمة في التنمية والتخطيط، دار النهضة العربية، لبنان، 1982، ص21.
[2] برايان كويل، تحديد مخاطر الائتمان، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2005،ص7.

- مخاطر تشغيلية

مخاطر قانونية وأخرى متعلقة بالتسيير الداخلي، مخاطر نظام المعلومات، ومخاطر متعلقة بالبيئة.

- مخاطر تخص سياسة البنك

مخاطر حول الإستراتيجية، مخاطر إدارة الأعمال، والمخاطر الأخلاقية، ولعل أهم هذه المخاطر هي مخاطر القرض، خاصة وأن تقديم القروض يعتبر من الوظائف الأساسية والهامة للبنك إلا أن أكثرها التي تشكل مصدر للمشاكل المالية التي يمكن أن يقع فيها البنك تسليمه لأمواله للغير لآجال محدودة. وعموما مخاطر القرض هي إما مخاطر مالية تمس اختلال التوازن المالي، وإما اقتصادية نتيجة ظهور تشريعات جديدة قد تؤدي إلى حدوث انقطاع كلي أو جزئي للسوق الذي يتعامل فيه البنك.

وترتبط عموما مخاطر القرض بالطرف المقابل أي المقترض الذي لا يتمكن من الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي الموعد المنصوص عليه في العقد المبرم مع البنك[1]. ولذلك نجد أن تحديد نوع وطبيعة المخاطر هي المرحلة الثانية من مراحل دراسة طلبات القروض بعد الموافقة على تماشي القرض مع التشريعات وسياسات البنك، حيث إذ كان القرض محفوفا بالمخاطر يقتضي الأمر رفض الطلب عند هذا الحد.

ثانيا: المصادر الرئيسية لمخاطر القرض[2].

إن عجز الطرف المقترض عن تسديد التزاماته قد يكون نتيجة عدة أسباب، منها ما هو متعلق به ومنها ما هو خارج عن نطاق سيطرته، ويمكن تلخيصها في أربع عناصر رئيسية:

[1] منير إبراهيم الهندي، ادارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، بدون ذكر البلد،1996، ص211.
[2] منصوري علي، دور نظام الرقابة الداخلية في التحكم في مخاطر القروض المصرفية، رسالة علمية، ص 46.

- **المخاطر العامة**

تتمثل في المخاطر المتأتية نتيجة تدهور الوضعية السياسية أو الاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه، أو وقوع كوارث في البلد كالفيضانات والزلازل، فهي كلها تؤدي بالشخص المقترض إلى الوقوع في إفلاس، وبالتالي يعجز عن الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك.

- **المخاطر المهنية**

تسمى عادة بالمخاطر القطاعية لارتباطها بظروف القطاع الممول كتمويل البنوك بمبالغ ضخمة للقطاع العقاري، ثم بعد ذلك يحدث انهيار أسعار العقارات ما يؤدي إلى إفلاس المقترضين.

- **المخاطر المتعلقة بالمقترض**

تمثل نسبة كبيرة من أسباب مخاطر القرض وتتعلق بعدم قدرة المقترض على تسديد دينه لأسباب داخلية متعلقة بتدهور وضعيته المالية نتيجة تحقيقه لخسارة في نشاطه أو تحايله.

- **خطر البلد**

يتعلق خطر البلد بالقروض الموجهة لتمويل عمليات التجارة الخارجية، والذي يكثر وجوده في الدول النامية التي لها مديونية خارجية مرتفعة، إذ انه مرتبط بالوضعية النقدية لبلد المقترض وليس بهذا الأخير في حد ذاته، فإذا كان لدولة ما احتياطي قليل من العملية الصعبة فهي تقيد عملية تحويل عملتها الوطنية إلى العملة الصعبة، أين يصبح البنك المركزي لهذا البلد عاجزا عن تحويل مبالغ الدين على عاتق أفراده بالعملة الصعبة إلى الخارج[1].

[1] عبد الحق ابوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية عمليات تقنيات وتطبيقات، جامعة منتوري، قسنطينة، 2000، ص55.

من خلال المصادر المختلفة لمخاطر القرض، يتضح أن حجم المخاطر يختلف حسب نوع البنك من جهة، حيث أن البنوك التجارية لا تتحمل نفس الخطر كبنوك الاستثمار، كما يتحمل البنك ذو الأنشطة الدولية مخاطرا أكبر من البنك ذي الأنشطة المحلية فقط، ومن جهة أخرى حسب طبيعة القرض، حيث أن القروض قصيرة الأجل أقل خطورة من القروض طويلة الأجل.

المطلب الثاني: إجراءات ووسائل الحد من المخاطر البنكية

تكمن مهام الصيرفي أساسا في إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تحد من الأخطار المرتبطة بنشاطه خاصة ما تعلق منها بعملية الإقراض، فحذر الصيرفي وحرصه الدائم على الحفاظ على الرشادة المالية للمؤسسة البنكية تلزمه على مواجهة الأخطار التي يقدر أنها يمكن أن تقع له، وذلك باستعمال الوسائل والإجراءات التالية:

1-توزيع خطر القرض

إذا كان حجم القرض كبيرا ومدته طويلة نسبيا فان البنك يفضل تقديم نسبة أوجزء فقط من القرض على أن يوزع باقي القرض على مؤسسات مالية أخرى، حتى يتجنب خطر عدم التسديد لسبب أو لآخر ويتحمل مسؤولية ذلك بمفرده.

2-التعامل مع عدة متعاملين

تجنبا لما يمكن أن يحدث من أخطار فيما يتعلق بتركز نشاطات البنك مع عدد محدود من المتعاملين، فانه يلجأ إلى توزيع عملياته على عدد غير محدد من المتعاملين، حتى إذا وقع ما لم يكن في الحسبان من عسر أو إفلاس لأحد المتعاملين أو بعضهم فان البنك يمكن له أن يتجاوز ذلك دون عناء كبير.

3-تمويل أنشطة وقطاعات مختلفة

إن البنك تجنبا منه لما يمكن أن يحدث من أزمات أو ركود في أحد القطاعات دون غيرها يلجأ إلى توزيع أمواله على مختلف الأنشطة والقطاعات حتى يمكن له أن يعوض الخسائر الناجمة عن أزمات نشاط أو قطاع معين بأرباحه من نشاط أو قطاع آخر [1] .

4 -عدم التوسع في منح الائتمان

إن البنك يهدف أساسا إلى الربح والذي يكون الموجه الرئيسي لنشاطه، لذلك فانه يراقب نفسه باستمرار تجنبا للغرور بغرض الربح المتوقع، ويعمل على عدم التوسع في منح الائتمان دون حدود، بل يقدم ذلك في حدود إمكانياته المالية وبما يتناسب وقدرته على استرجاع هذه القروض، وكذا هيكله المالي خاصة ما تعلق منها بجانب البعد الزمني لمصادر أمواله.

5-العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية

بحيث أن البنك يكون على علم واطلاع دائم ومسبقا بقدراته التمويلية (الكمية، الكيفية) حتى يتمكن من تحديد المبالغ الإجمالية التي يمكن له أن يقدمها كقروض بأخذه بعين الاعتبار للأحوال الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية والطبيعية عند تقديمه لأي قرض.

6-تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنك

لكي يمكن للبنك أن يتجنب الكثير من المخاطر خاصة ما تعلق منها بجانبيها الإداري والمحاسبي ينبغي له أن يدعم ويطور أجهزة رقابته الداخلية حتى تتمكن من اكتشاف الأخطار في أوانها، ومن ثم تمكن البنك من عدم الوقوع في بعض الأخطار فضلا عن متابعة أجهزة الرقابة الداخلية لمختلف العمليات البنكية المرتبطة بوظيفة الإقراض ثم بالأخطار التي يمكن أن تحدث واكتشافها في الوقت المناسب، واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد منها في حينها.

[1] عبد الحق ابوعتروس، نفس المرجع، ص55.

7-التأمين على القروض

لعل من إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد خاصة هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين، حيث يلزم البنك متعامله بالتأمين، حتى يتمكن من استرداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر[1].

8- العمل على استخدام أساليب التكنولوجيا المعاصرة في مجال النشاط البنكي وتطوير الصناعة البنكية في مجال الإقراض خاصة، تجنبا لخطر عدم التسديد، وكذا خطر تجميد أموال البنك.

9-الدقة والحذر عند دراسة ملفات القروض الممنوحة

وذلك عن طريق الدراسة الدقيقة للجانب المالي للمقترض ولجميع الجوانب المرتبطة بالمحيط الذي يعمل فيه.

10- تكوين العنصر البشري المتخصص في النشاط البنكي والقادر على التنبؤ بمستقبل الأموال الاقتصادية والنقدية المحلية والدولية، والذي يمكن أن يجنب البنك مخاطر بتكلفة اقتصادية.

فضلا عن الإجراءات والتدابير التي يتخذها البنك تجنبا للمخاطر التي يمكن أن تحدث، نجد أن هذه الإجراءات والوسائل عادة ما تكون مرفوقة بضمانات للقروض الممنوحة مهما كان شكلها وطبيعتها.

[1] عبد الحق أبوعتروس، نفس المرجع، ص 56.

المطلب الثالث: الضمانات المصرفية

إن القروض البنكية نادرا ما تكون بدون ضمان، فالأصل في القروض البنكية أن تكون بضمان خاصة إذا كان الخطر جسيم.

تعريف الضمانات المصرفية

هي عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض، كإعسار المقترض أو إفلاسه، كما يمكن تعريفه على انه عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعملية الإقراض للبنك وتمكينه من استرجاع كل أو جزء من أصل قرضه[1].

وحسب القانون "هو التزام بإرادة منفردة والذي لا يكون نافذا إلا إذا تعذر على المضمون دفع المبلغ المقرر فهو بذلك التزام عرضي قد يتحقق وعندئذ البنك لا يتحمل أي خسائر"[2].

– الضمانات: تتمثل في القيم المادية والمعنوية التي يقدمها العميل على شكل رهن في حالة عدم قدرة العميل على التسديد فالمؤسسة المقرضة تأخذ تلك القيم[3].

تصنيف الضمانات المصرفية

يمكن تصنيف الضمانات إلى صنفين رئيسيين هما:الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

أ- الضمانات الشخصية

ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق وهذا الضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا، ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن، وتنقسم الضمانات الشخصية إلى نوعين:

---

[1] عبد الحق أبوعتروس، نفس المرجع، ص 57.

[2] قانون النقد والقرض، المؤرخ في 1990/04/14، رقم 90-10، المادة 175.

[3] صبحي تادرس قريصة، اقتصاديات النقود والبنوك، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1986، ص 20.

-الكفالة

هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق.

-الضمان الاحتياطي

هو التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية(*) أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها للتسديد.

ب- الضمانات الحقيقية

يقصد بها تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن مقابل الحصول على القرض المطلوب[1]. ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات، وتعطى هذه الأشياء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن أن يأخذ الضمان الحقيقي أحد الشكلين التاليين:

- الرهن الحيازي

يضم هذا الرهن: الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز، والرهن الحيازي للمحل التجاري، حيث يجوز للبنك أو المصرف إذا لم يستوف حقوقه أن يطلب من القاضي الترخيص له ببيع الأشياء المرهونة في المزاد العلني أوبسعر السوق إذا اقتضى الحال.

- الرهن العقاري

هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه[2].

(*)-الأوراق التجارية التي يمكن أن يسري عليها هذا النوع من الضمان تتمثل في ثلاثة أوراق: السند لأمر،السفتجة، الشيك.

[1] بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، مرجع سبق ذكره، ص38.

[2] بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، مرجع سبق ذكره، ص39.

خلاصـــــــــــــــة

من خلال دراستنا لهذا الفصل رأينا أن القروض البنكية تمنح للمؤسسات والأفراد من أجل تغطية عجزهم المالي ولتمويل مشروعاتهم، وأن عملية طلب ومنح القروض تمر بعدة مراحل يعتمد عليها البنك في دراسة هذه الملفات، فدراسة ملفات القروض تخضع لأساليب وتقنيات دقيقة تسمح للمكلف بها تحليل الوثائق المقدمة له عن طريق مجموعة من القوانين والحسابات التي تظهر له الوضعية المالية والمحاسبية الحقيقية لطالب القرض، وتساعد النتائج المحصل عليها رؤساءه في اتخاذ القرار المناسب بقبول منح القرض أو رفضه.

وعلى الرغم من تنوع القروض البنكية وتعددها إلا أنها تتعرض لعدة مخاطر ويعد خطر عدم التسديد أكبر هذه المخاطر، لذلك نجد أن البنك يحرص في تعامله مع عملائه على الدقة في الإجراءات والوسائل التي يعتمد عليها من أجل ضمان استرجاع أمواله، والمتمثلة أساسا في اخذ الضمانات بأنواعها سواء كانت هذه الضمانات شخصية أو حقيقية، ورغم ذلك فان التزام الحيطة والحذر عند منح القروض من شانها ضمان الرشادة المالية للبنك لمواجهة الأخطار خاصة خطر عدم التسديد والتقليل من حدته.

الفصل الثالث

الفصل الثالث
دراســـــــة حالـــــة BANK BADR

تـمهيـــــــــــــد

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الأول: تعريف ونشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثاني: أهداف البنك ووظائفه

المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة

المبحث الثالث : دراسة حالة منح قرض فلاحي من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المطلب الأول: تصنيف القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المطلب الثاني:عملية منح القروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المطلب الثالث:دراسة ميدانية لقرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.

خـــلاصـــــــــــة

تمهيـــد:

عمدت الجزائر إلى إعادة النظر في منظومتها المصرفية التي عرفت عدة إصلاحات أهمها إصلاحات سنة 1990 المتمثلة في قانون النقد والقرض 90-10 وكذلك المرسوم الرئاسي 11-03 المعدل لقانون النقد والقرض وذلك بقصد مواكبة التحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم من أجل منح البنوك دورا جديدا في تعبئة الموارد المالية، وبالتالي جعلها في المراتب السامية التي تسمح باحتلال مكانة مرموقة بين البنوك.

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية واحد من بين البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي والخارجي رغم كونه فتيا مقارنة ببعض البنوك الأخرى، وما كان ليبرز لولا السياسة المنتهجة من قبل مسيريه من إطارات وموظفين.

وقد شمل هذا الفصل ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: تعرضنا من خلاله إلى نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أهدافه ووظائفه.

المبحث الثاني: مختلف هياكل البنك التنظيمية.

المبحث الثالث: حاولنا من خلاله إجراء دراسة لمنح قرض فلاحي من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR):

نظرا للظروف الملحة للنهوض بالقطاع الفلاحي وتطويره وكذا التنمية الريفية، تم إنشاء مؤسسة مالية مختصة في تمويل القطاع الفلاحي لتضاف إلى قائمة البنوك التي عملت الدولة على إرسائها منذ الاستقلال، وقد تمثلت هذه المؤسسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي يعد من أهم البنوك وأكثرها شيوعا في جميع الولايات على الإطلاق.

المطلب الأول: تعريف ونشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية وسيلة من وسائل سياسة الحكومة التي ترمي إليها المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي.

1. المؤسسة الأم:

بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بمقتضى المرسوم رقم 82-106 الصادر في 11 جمادى الأول 1402 هجري، الموافق ل 13 مارس 1982 الصادر في الجريدة الرسمية رقم 11 في 16 مارس 1982 ظهرت عدة بنوك كان لها دور في تفعيل الهيئة المصرفية من بينها بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وبموجب المرسوم سالف الذكر تم تحديد التكوين الأساسي له باعتباره شركة وطنية ذات مساهمة برأس مال قدره 330000.0000 دج ويعتبر زبونه أي شخص طبيعي أو معنوي.[1]

أنشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية ببني سليمان التي تبعد حوالي 70 كلم شرق العاصمة الجزائر، وتتميز المنطقة بسهلها الواسع وبطابعها الفلاحي الريفي مما يدعم دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تنمية القطاع الزراعي وترقية الريف.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة المسيلة.

فبنك الفلاحة والتنمية الريفية: هو عبارة عن مؤسسة عمومية اقتصادية تجارية في شكل شركة ذات أسهم، تتواجد مديريتها العامة بالجزائر العاصمة رقم 17 شارع العقيد عميروش، أوكلت له مهمة التكفل بالقطاع الفلاحي ومع مرور السنوات تعددت نشاطاته، حيث وصل عدد وكالاته سنة 1985 إلى 269 وكالة منها 6 رئيسية و31 فرع، أما في يومنا هذا فقد أصبح عدد وكالاته 286 وكالة و31 مديرية جهوية تشغل حوالي 7000 عامل.

ونظرا لكثافة نشاطه ومستواه فقد صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من قبل قاموس مجلة البنوك Bank Rsalmanach لطبعة 2001 في المركز الأول في الجزائر و668 عالميا من أصل 4100 بنك.

2. المؤسسة الفرع وكالة المسيلة 904 :

أنشأت وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمسيلة في فيفري 1983 مع فرعين آخرين في عين الملح وحمام الضلعة التي بدأ العمل بهما في سنتي 1984، و1988 على التوالي هذه المنطقة التي تتميز بسهلها الواسع واعتماد سكانها على الزراعة بالدرجة الأولى وتهدف وكالة المسيلة إلى النهوض بالقطاع الزراعي بالمنطقة وإلى تلبية حاجات الجمهور والمساهمة في تنشيط الاقتصاد، إضافة إلى ذلك جاء هذا البنك لتدعيم الإصلاحات المالية التي من ضروریاتها وجود هياكل متخصصة في مختلف القطاعات الاقتصادية الحيوية.

إن وكالة المسيلة مؤسسة عمومية تقوم بتقديم خدمات بنكية متنوعة للمتعاملين الاقتصاديين سواء للقطاع العام أو الخاص، حيث تقع وكالة المسيلة في الحي الإداري والذي يقع في وسط المدينة. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع، وكالة المسيلة.

المطلب الثاني: أهداف البنك ووظائفه:

1- أهداف البنك:

إن الإطار الاقتصادي الجديد يحتم على البنك أن يلعب دورا ديناميكيا أكثر من حاجة تمويل الاقتصاد وجمع الموارد، وبذلك وجب عليه جعل عمليات تدخلاته تتسم بأكثر فعالية، حيث يشهد البنك مرحلة تتسم بالضغوطات، وكذا قيود المنافسة الناتجة عن وضعية الاقتصاد الحالية وأمام كل هذه الأوضاع وجب عليه إعادة النظر في أساليب وتقنيات التسيير التي يتبعها والعمل على ترقية نوعية الخدمات التي يقدمها من أجل إرضاء حاجات عملائه.

لقد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثل البنوك الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات عديدة للوصول إلى إستراتيجية تجعله مؤسسة بنكية كبيرة وهذا بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط البنكي وتتمثل أهم هذه الأعمال في:

- تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- تحسين العلاقات مع العملاء.
- الحصول على أكبر حصة في السوق.
- تطوير الجهود قصد تحقيق نتائج أكبر في تحصيل القروض وفي جذب موارد إضافية.

2- وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية حسب قانون تأسيسه بتنفيذ كل العمليات البنكية ومنح الائتمان بكل أنواعه، وهو يعطي امتيازا للمهن الفلاحية والريفية بمنحها قروضا بشروط أسهل وضمانات أخف، ومن وظائفه الأساسية: [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

– تمويل هياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.

– تمويل هياكل وأنشطة الصناعات التقليدية.

ووفقا للقوانين والقواعد التي يتعامل بها في المجال البنكي والمصرفي، بنك الفلاحة والتنمية الريفية – BADR – مكلف بما يلي:

– تنفيذ جميع العمليات البنكية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.

– تطوير الموارد وهذا بفتح الحسابات دون تحفظات كبيرة أو حدود.

– إنشاء خدمات جديدة.

– تطوير شبكاته ومعاملاته النقدية.

– التقرب أكثر من ذوي المهن الحرة (التجار، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة).

– تسيير الموارد النقدية بالدينار والعملة الصعبة بطرق ملائمة.

المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – BADR – :

يعد الهيكل التنظيمي إحدى الدعامات الأساسية في تكوين المنشآت أيا كان نوعها، ولهذا السبب ارتأينا بأن نقوم بتحليل مختلف مكونات الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – BADR – من أجل الوقوف على حقيقة تكوينه، وهذا على مستوى المديرية العامة ثم المديرية الفرعية وصولا إلى الهيكل التنظيمي الخاص بالوكالة. [1]

المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة.

يشمل هذا الهيكل حسب ما يوضحه الشكل رقم (2) ما يلي:

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

1-مجلس إداري: يترأسه مدير عام، يساعده مديرين مساعدين.

2-مديريات القروض: وتحتوي:

- مديرية التمويل الفلاحي	(D.F.A)
- مديرية تمويل النشاطات الخاصة	(D.F.A.P)
- مديرية تمويل المؤسسات العمومية	(D.F.E.P)
- مديرية الشؤون الدولية	(D.A.I)
- مديرية تمويل الاستثمارات	(D.F.I)

3 -مديريات إدارية: وتضم:[1]

- مديرية التفتيش العام والمراجعة	(D.I.G.A)
- مديرية الخزينة والشؤون المالية	(D.T.A.F)
- مديرية التنظيم والإعلام الآلي	(D.O.I)
- مديرية التسويق والتنمية	(D.M.D)
- مديرية الشؤون القانونية	(D.A.J)
- مديرية المستخدمين والتكوين	(D.P.F)
- مديرية الوسائل العامة	(D.M.G)
- مديرية الاتصـــال	(D.C)

المصدر:من إعداد الطالبة بناء على معطيات البنك.

[1] بن سمينة دلال، "التمويل الفلاحي –دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-"، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2004، ص 162.

ونظرا لوجود بعض الثغرات في الهيكل التنظيمي خاصة بالنسبة للوظائف التي كانت تؤديها بعض المديريات مع الوظائف التي كان ينبغي أن يقوم بها، ونظرا للمحيط الذي يتواجد به بنك BADR وخصوصا بعد دخول الجزائر إلى اقتصاد السوق، وتحرير الخدمات البنكية ازدادت حدة المنافسة بين البنوك، وهذا بطبيعة الحال سيشكل تهديدا للبنك مما سيجبره على تغيير إستراتيجيته، وبالتالي هيكله التنظيمي بما يتماشى والظروف الجديدة، ومن أجل تسيير البنك على أحسن وجه وتسهيل وظائف الإدارات قرر المسؤولون ببنك الفلاحة والتنمية الريفية تغيير هيكله التنظيمي بصفة تدريجية ابتداء من سنة 1999 ليصبح الهيكل التنظيمي لبنك BADR كما هو موضح في الشكل رقم (3). [1]

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي الجديد للمديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

- **الإدارة العامة:** يترأسها المدير العام، وهي تضم:

  - إدارة التدقيق الداخلي (D.A.I)
  - قسم العلاقات (DEP. COM).
  - المراقبة العامة.

* مدير عام مساعد مكلف بالموارد والقروض والتغطية، وتندرج تحته الإدارات التالية:

- إدارة تمويل المؤسسات الكبيرة	(D.F.G.E)
- إدارة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	(D.F.P.M.E)
- إدارة تمويل النشاطات الفلاحية	(D.F.A.A)
- إدارة الدراسات والأسواق والمنتجات	(D.E.M.P)
- إدارة المتابعة والتغطية	(D.S.R)

المصدر:من إعداد الطالبة بناء على معطيات البنك

- مدير عام مساعد مكلف بالإعلام الآلي، المحاسبة والخزينة (DGA/ICT)

- إدارة الإعلام الآلي المركزية	**(D.I.C)**
- إدارة الإعلام الآلي لشبكات الاستغلال	**(D.I.R.E)**
- إدارة التحويل والصيانة الآلية	**(D.T.M.I)**
- إدارة الخزينـــة	**(D.T)**
- إدارة المحاسبة العامة	**(D.C.G)**

المصدر:من إعداد الطالبة بناء على معطيات البنك.

- مدير عام مساعد مكلف بالإدارة والوسائل، وتتدرج تحته الإدارات التالية:

– إدارة الموظفين	(D.P)
– إدارة تكوين الموارد البشرية	(D.R.R.H)
– إدارة الوسائل العامة	(D.M.G)
– إدارة التنظيم، الدراسات القانونية والمنازعات	(DR.EGC)
– إدارة التنبؤ ومراقبة التسيير	(D.P.C.G)

المصدر:من إعداد الطالبة بناء على معطيات البنك.

- القسم الدولي: وهو يتضمن ما يلي:

– إدارة العمليات التقنية مع الخارج	(D.O.T.E)
– إدارة العلاقات الدولية	(D.R.I)
– إدارة المراقبة والإحصائيات	(D.C.S)

المصدر:من إعداد الطالبة بناء على معطيات البنك.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية: [1]

يضم هذا الهيكل حسب ما هو موضح في الشكل رقم (4) ما يلي:

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

- **مدير الفرع:** يمثل البنك إزاء الغير، كما يعمل على توقيع وإبرام العقود والمستندات والوثائق والمراسلات والاتفاقيات، ولكل مدير فرع نيابة تقوم بالمراقبة الداخلية والخارجية للبنك.

2- نيابة المدير: وتقوم نيابة المدير بالمراقبة الداخلية والخارجية للبنك وتضم فرعين هما:

2-1 نيابة الإدارة المالية والمحاسبة: وتشتمل على مصلحتين هما:

2-1-1 مصلحة المحاسبة: وتختص بجميع العمليات المحاسبية الخاصة بالبنك، من إعداد للميزانيات الافتتاحية والختامية للبنك، ومراجعة الحسابات الخاصة به، وكذا دفع أجور العمال.

2-1-2 مصلحة الإدارة والموظفين: تتولى هذه المصلحة كافة الشؤون المتعلقة بموظفي البنك ولها فرعان:

- فرع حسابات الأجور.
- فرع مراقبة المستخدمين.

2-2 نيابة مديرية الاستغلال والالتزامات: وتضم هذه النيابة مصلحتان هما:

2-2-1 مصلحة القروض الفلاحية: وتقوم بمنح ومراقبة القروض الخاصة بالفلاحين وكذا تتبع جميع الإحصائيات الخاصة بها. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

2-2-2 مصلحة القروض التجارية: تقوم بمنح القروض الخاصة للتجار كما تعمل على مراقبة هذه القروض ومتابعة الإحصائيات المتعلقة بها.

3- خلية المنازعات: تقوم هذه الخلية بمتابعة الحالات المتنازع فيها لصالح الفرع، وكذا دراسة الشكاوي وإعطاء وجهة نظر فيها، ودراسة طلبات تحصيل الحقوق، واقتراح إجراءات استردادها، ودراسة وإعطاء الاقتراحات حول طلبات التسديد بطريقة ودية للحقوق المتنازع فيها، واقتراح استدعاء المحامين إن استدعت الضرورة لذلك للمحافظة على مصالح الشركة والحرص على تسديد تكاليف المحامين عن طريق الوكالات ومراقبة صلاحية الأوراق، كما تعمل على حسن التسيير، ومتابعة كل أنواع المعارضات.

4- خلية المراقبة: تقوم بمراقبة سير العمال بأقسام البنك.

5- خلية الإعلام الآلي: تعمل هذه الخلية على إدماج المعلومات داخل جهاز الإعلام الآلي، واستغلال التطبيقات الآلية طبقا للبرامج المعمول بها، وكذا مراقبة نوعية السحب، وتسيير التجهيزات الآلية مع المحافظة على استعمالها العقلاني حسب توظيفها، واقتراح كل تحسين يهدف إلى تصعيد فعالية التطبيقات أو نسبة استعمال الأجهزة الآلية. [1]

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة:

يعتبر هذا التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، وهذا لأنه يحدد مسؤولية كل هيئة داخل هذا النظام وتنقسم وكالة المسيلة إلى المصالح التالية:

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة BADR-

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

1. **المديرية:** يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير يعد المسؤول الأول عن الوكالة، إذ يتولى تسيير برامج عمل البنك، و يتخذ القرارات الصائبة ويسهر على تنفيذها، و هو يسعى دائما لتحقيق الربح للبنك.
2. **نيابة المديرية:** نائب المدير هو السلطة الثانية بعد المدير العام يسهر في حال تغيبه أو حصول مانع له على دراسة التدابير والعمليات اللازمة لتسيير هياكل BADR ووسائله وأعماله سيرا عاديا.
3. **الأمانة العامة:** السكرتارية يتم فيها استلام البريد الوارد والصادر للبنك ومن البنك، بالإضافة إلى الأعمال المكتبية من باعة الوثائق وإرسال الفاكسات واستقبال المكالمات الهاتفية، كما أنها تمثل وسيط بين العمال والعملاء والمدير، هذا الأخير يكون على علم بكل بريد صادر ووارد.
4. **وظيفة التجارة الخارجية:** تقوم هذه المصلحة بتنفيذ عمليات الاستيراد والتصدير من الناحية المالية، كما يتجلى دورها في التعامل بالعملة الصعبة سواء في صورتها النقدية أي بيع وشراء أو في شكل تحويلات، إضافة إلى إعداد العمليات المحاسبية المتعلقة بالعملة الأجنبية التي بواسطتها يتم تحويل الأموال بالعملة الصعبة من حساب الزبون إلى حساب المورد في الخارج. [1]
5. **وظيفة الصندوق:** تتجسد أنشطة هذه المصلحة في التعامل اليومي بين الوكالة (البنك) والعميل، ويتكون من صندوقين ثانويين، الأول خاص بالعملة الوطنية والثاني خاص بالعملة الأجنبية ويضم كل من:

فرع الشيك: يسيرها الشباكي الذي يقوم بعمليات الشيك، حيث يدفع للساحب بطلب من هذا الأخير وهذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

- **فرع التمويل:** يتم نقل مبلغ من حساب إلى آخر وهو تمويل مباشر.
- **غرفة المقاصة:** في حال تحويل غير مباشر، أي بنكان مختلفان يتم ذلك عن طريق البنك المركزي في حين أن الزبون يقضي خدمته وغرفة المقاصة المركزية تشرف على عدة غرف مماثلة في إقليم معين.

6. **وظيفة الحسابات:** تتكفل هذه المصلحة بالشؤون الإدارية، أي النظام الإداري للوكالة المركزية والوكالات الفرعية والشؤون الحسابية، أي متابعة محاسبات البنك الداخلية من ميزانية التسيير والتجهيز.
7. **وظيفة القروض:** تعد هذه المصلحة من المصالح المهمة في البنك، حيث أنها تقوم على دراسة طلبات القروض وبعد الدراسة الكاملة والشاملة والدقيقة للمشروع تمنح القروض بمختلف أنواعها وأشكالها وتؤخذ مقابل ضمانات يتم تحديدها من طرف المكلف بالدراسات على أساس الثقة والمركز المالي للزبون بضمان استرداد القرض كاملا مع قيمة نسبة الفائدة. [1]
8. **وظيفة الاستشارة القانونية والمنازعات:** تتخصص هذه المصلحة في متابعة النظام الداخلي للبنك وهي المكلفة بالمنازعات القضائية، وهي تسير من طرف خبير في المحاكم من أهم وظائفها:
   - تمثيل البنك أمام الجهات القضائية والإدارية والأمنية.
   - تقديم التوجيهات والاستشارات القانونية لجميع الوكالات عند الطلب.
   - الإشراف على غلق الحسابات.
   - دراسة الملفات القانونية للأشخاص الطبيعية والمعنوية وتسيير حساباته.
   - تصفية الشركات وتوقيع ومتابعة حجز ما للدين لدى الغير أمام الجهات المختصة.
   - توقيع جميع عقود الرهن الحيازي والرهن العقاري باسم ولحساب البنك.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

- متابعة القروض الصادرة وإيجاد الحلول المطمئنة لاسترجاعها بالطرق الودية أو القضائية.
- الإشراف على دراسة وقسمة التركات.
- تبليغ الإعذارات عن طريق المحضر القضائي.

9. **وظيفة الاستغلال:** تسمى أيضا بمصلحة التنفيذ وتقوم بتحويل النشاطات الفلاحية والتجارية (فتح حسابات واكتتاب سندات وإيداع مبالغ مالية).
10. **وظيفة المراقبة والميزانية:** هذه المصلحة يسيرها مختصون والمراقبة تكمن في مراقبة الملفات في البنك، وهي مسيرة من طرف المديرية العامة وهي غير مقيدة بوقت مراقبة الوكالة في القروض والأجور والاعتمادات والعمال، أما الميزانية فتقوم بإعداد الأجور للعمال وتقديم الميزانيات النهائية للوكالات المركزية والوكالات الفرعية. [1]

المبحث الثالث: دراسة حالة منح قرض فلاحي:

سنقوم بدراسة تطبيقية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة المسيلة 904 ، حيث سنتعرف على كيفية منح قرض فلاحي.

المطلب الأول: تصنيف القروض الفلاحية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يولي بنك الفلاحة والتنمية الريفية أهمية كبرى للقروض الفلاحية، ويقوم في هذا المجال بمنح أنواع مختلفة من القروض للقطاع الفلاحي يصنفها إلى قروض مباشرة وقروض غير مباشرة (قروض بالإمضاء).

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

الفرع الأول: القروض المباشرة

وهي قروض تقدم نقدا وتصنف إلى:

1_ قروض قصيرة الأجل (موسمية)

وهي موجهة أساسا لتمويل الموسم الفلاحي(تمويل زراعة الخضر، الفواكه، البقول الجافة...) ويتم سدادها مباشرة بعد انتهاء الموسم وتتراوح مدتها بين شهرين و18شهرا، حيث أن أجل التسديد يرجع إلى دورة المحاصيل عندما يتعلق الأمر بإنتاج نباتي والى مدة نضج الاستثمارات وعندما يتعلق الأمر بإنتاج حيواني.

وقد يساهم ببنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل التكاليف الإجمالية بنسبة80% إذا تعلق الأمر بتربية الدواجن. في حين تكون المساهمة%100في حالة الإنتاج النباتي ويفرض على هذا النوع من القروض معدل فائدة تفضيلي يقدر ب8% بالنسبة للنشاطات المدعمة من طرف الدولة والخزينة فهي التي تتحمل الفارق. [1]

2_ قروض متوسطة الأجل.

وتمنح أساسا لشراء العتاد (الجرارات، آلات الحصاد، المضخات، ....)،وتمول تكاليفها الإجمالية من طرف البنك، وتصل نسبتها إلى70%ويوجه هذا النوع من القروض كذلك لتمويل تربية الدواجن والأغنام، والأبقار لغرض الإنجاب، وتتراوح مدة هذا القرض ما بين

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

سنتين إلى 5 سنوات، ويفرض عليها معدل فائدة تفضيلي يبلغ 6% بالنسبة للنشاطات المدعمة من طرف الدولة.

3_ قروض طويلة الأجل

وتتراوح مدتها ما بين 5 سنوات و7سنوات وقد تمتد إلى أكثر من ذلك(10سنوات مثلا)، وتوجه لتمويل عمليات استصلاح الأراضي وحفر الآبار، وأشغال الري وبناء السدود، وتمول تكاليفها من طرف البنك بنسبة تصل الى66%بسعر فائدة يقدر بالنسبة للأنشطة المدعمة من طرف الدولة ب 5%ب وفي بعض الحالات يضطر البنك إلى إعادة هيكلة القرض في حالة عجز المقترض عن التسديد في الأجل المحدد وذلك من خلال الإجراءات التي يتخذها البنك لاستيفاء حقوقه، كتمديد الأجل وتخفيض معدل الفائدة، إلا أنه في هذه الحالة يتحمل نسبة من الخسارة. [1]

الفرع الثاني: القروض غير المباشرة

وهي قروض لا تقدم نقدا، بل هي عبارة عن ضمانات وتسمى قروض بالإمضاء، وتعرف أكثر باسم التعهد بالإمضاء، وهي عبارة عن تعهدات يقدمها البنك لزبائنه ضمانا لمديونيتهم عند تعاملهم مع الغير على شكل كفالات أو ضمان احتياطي عندما يكون الزبون غير قادر على الدفع، ويتم تقديم هذه التعهدات على شكل توقيعات لصالح الدائنين.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

1_ **الكفالات:** وهي نوع من التوقيعات التي يقدمها البنك لصالح الإدارة، حيث يحدد فيها المبلغ، الشخص المكفول، المدة، لتكون الكفالة قانونية ونجد منها:

1-1 **الكفالة الضريبية:** وتعطى لصالح إدارة الضرائب لتأجيل دفع الضرائب الغير مباشرة المستحقة على العميل، فمن بين الضرائب نذكر الضريبة على القيمة المضافة، حيث يؤجل دفعها لبعض الشهور بضمان من البنك يقدم لإدارة الضرائب ولصالح العميل،وتتم العملية باستعمال السندات المكفولة فيتحمل العميل فوائد التأخير لصالح إدارة الضرائب وعمولة لصالح البنك.

1-2 **الكفالة الجمركية:** وتعطى للإدارة الجمركية لضمان العميل الذي يستورد كميات من السلع وتحمل حقوق الجمارك، فتطلب منه إدارة الجمارك وجود بنك تجاري يكفله بتغطية التزام او ضمان تعهد معين سواء لدفع الحقوق الجمركية أو عند غياب بعض وثائق الاستيراد أو سند النقل خاصة إذا كان التأخير في دفع تلك الحقوق وهو ما يحدث غالبا.

2_ **الضمان الاحتياطي:** هو الضمان البنكي الذي يقدمه البنك لصالح الزبون حين تسحب عليه أوراق تجارية، فبصفته مدين في عمليات تجارية محلية سابقة لا تقبل الأوراق التجارية المسحوبة عليه إلا بضمان احتياطي من طرف البنك الممول له، وعليه تسهل عملية خصم الأوراق المضمونة. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

المطلب الثاني: عملية منح القروض في بنك الفلاحة التنمية الريفية

إن عملية منح القروض لا تتم مباشرة بعد تسليم الملف، بل تتطلب إجراءات متعددة وطويلة الأمد، حيث تكون هناك متابعة دقيقة للملف، من جميع النواحي القانونية، الاقتصادية، التقنية، وحتى الاجتماعية.

وتمر هذه العملية بعدة مراحل أساسية أهمها:

الفرع الأول: مرحلة الاستقبال

حيث تمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات: [1]

1- استلام الملف: حيث يتكون الملف مما يلي:

إذا كان المقترض شخصا طبيعيا كانت أهم الوثائق المطلوبة هي:

- طلب خطي.
- نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية).
- وضعية الشخص من ناحية الخدمة الوطنية.
- شهادة عمل أو شهادة أخرى.
- دراسة تقنية و اقتصادية للمشروع.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

أما إذا كان المقترض شخصا معنويا (مؤسسة) فأهم الوثائق المطلوبة هي:

- طلب خطي.
- نسخة من السجل التجاري مصادق عليها.
- عقد الملكية أو الإيجار لمحل المشروع.
- رقم التسجيل في إدارة الضرائب.

مع ضرورة وجود 03 نسخ للملف حيث:

_ نسخة للمكلفين بالقروض

_ نسخة بالمجمع الجهوي للاستغلال.

_ نسخة للإدارة العامة. **(أنظر للملحق رقم (01)**

2- التحقق من جميع الأوراق والمعلومات اللازمة لملف القرض.

3- تسليم ورقة لطالب القرض تبلغه بوصول الملف كاملا.

ثانيا: مرحلة الدراسة: [1]

بهدف دراسة وضعية المؤسسة وتكون وفقا لما يلي:

1- قائمة مكونة من فقرات: لتقديم المؤسسة الهدف منها معرفة جميع المعلومات المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض (اقتصادية، مالية...).

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

2- دراسة تحليلية: عن طريق التحليل المالي للقوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج...).

3- تحديد نوع القرض على أساس طلب الزبون و ملفه.

4- تحد**يد قيمة القرض:** إذا كان المبلغ:

- أقل أو يساوي 2500000 دج الدراسة تتم على مستوى المكلفين بالقروض.
- 2500000 دج < المبلغ < 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال.
- أكبر تماما من 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى الإدارة العامة.

هذه الدراسة تكلف الزبون مبلغ مالي هو حقوق دراسة ملف حيث إذا كان:

_ قرض متوسط أو طويل الأجل يدفع 10000 دج

_ قرض قصير الأجل يدفع 200دج

ثالثا: مرحلة اتخاذ القرار: [1]

1- في حالة رفض الطلب يعاد الملف لصاحبه.

2- في حالة الموافقة على طلب القرض: يقدم له البنك شروط تتعلق بالتمويل و هي:

- **الضمانات:**

_ رهن حاضر: قبل الاستفادة من القرض مثلا رهن عقاري.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

_ رهن غير حاضر: بعد الاستفادة من القرض مثلا رهن حيازي للعتاد.

- **الفاتورة**
- **العتاد**
- **نسبة تمويل البنك:** النسبة المالية التي يدخل بها البنك في المشروع تحدد على أساس المخاطر، بحيث المشاريع التي لها مخاطرة كبيرة تدخل بنسبة قليلة، وتتروح نسبة تمويل البنك عموما ما بين 50% إلى 70%.

المطلب الثالث: دراسة ميدانية لقرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–

من اجل إيضاح أكثر للطريقة أو الكيفية التي يتم بها منح قرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة– عملنا على الحصول على ملف قرض فلاحي من اجل التعرف ميدانيا على مختلف الإجراءات المتبعة للحصول على هذا النوع من الائتمان.

1- **تقديم العميل طالب القرض.** [1]

- النشاط: المجال الفلاحي.

- القطاع: خاص.

- الشكل القانوني: مستثمرة فردية.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

- مجال النشاط: صناعة منتجات لتغذية الحيوانات.

2- نوع القرض المطلوب.

-قرض طويل الأجل غير فلاحي (في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب) بمبلغ قدره 1767780.45دج.

- مدة فترة السماح: 36 شهرا.

- معدل الفائدة المتغير: 1.05%.

- المعدل القاعدي:5.25%.

- معدل الفائدة المدعم:4.20%.

- معدل فائدة التأخير:7.25%.

- معدل عقوبة التأخير:2.0 %.

- تاريخ نهاية فترة استعمال القرض: 31-10-2014

- دورية التسديد: سداسية. [1]

3- **الغرض من القرض:** هو من أجل اقتناء عتاد أغذية الأنعام وعتاد النقل.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

4- **تكوين ملف القرض:** بغية إكمال جميع الإجراءات الإدارية طلب البنك من العميل تحضير ملف القرض الذي يضم وثائق ومعلومات تخص العميل لدراستها وهذا من اجل الفصل في قرار منح القرض سلبا أو إيجابا ويحتوي ملف القرض الذي قدمه المستثمر للبنك على الوثائق التالية:

- طلب خطي.
- نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية).
- شهادة عمل أو شهادة أخرى.
- شهادة عدم الخضوع للضريبة.
- فاتورة شكلية تحتوي على مختلف التكاليف التقديرية.
- دراسة اقتصادية للمشروع من مكتب محاسبة معتمد تشتمل على:
  - معلومات عامة حول المشروع.
  - ملف تقني يصف المشروع.
  - دراسة السوق.
  - ملف اقتصادي يشمل حساب الاستغلال، النفقات النقدية المتوقعة، حساب الاستغلال التقديري، مخطط الإنتاج. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

5- دراسة الضمان واتخاذ القرار(قرار لجنة القرض): تعد الضمانات المقدمة من طرف العميل كافية لتغطية حجم القرض المطلوب، كما أن فرع النشاط الذي يتوجه إليه العميل يعرف طلبا متزايدا محليا وهذا لنقص في وحدات المنافسة مما يجعل أخطار الكساد نادرة. أين تم قبول ملف القرض والمصادقة عليه، نتيجة لأهمية النشاط في تغطية الطلب المحلي والوطني، وتزايد رقم الأعمال التقديري للوحدة وكفاية الضمانات المقدمة إضافة إلى سمعة الفلاح الحسنة وتسديده للديون السابقة للبنك. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نفس المرجع.

خـلاصـة

من خلال دراستنا الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية تعرفنا على مختلف الأهداف والوظائف التي يرمي إليها، وكذلك تطرقنا إلى مختلف مديرياته العامة والفرعية من جهة ومن جهة أخرى تعرفنا على مكانته المرموقة والتي احتلها بين مختلف البنوك سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، على اعتبار انه يترجم بعض نتائج الإصلاحات التي باشرتها الدولة الجزائرية الرامية إلى إصلاح المنظومة المصرفية والاقتصادية بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية والدولية خاصة فيما يتعلق بمعالجة المخاطر المصرفية من خلال العمل تقليلها وهذا بوضع وتسخير القوانين التشريعية منها والتنظيمية، بالإضافة إلى تبني القوانين الدولية المنظمة للمهنة المصرفية وجعلها تتطلع إلى البنوك الدولية. وفي الأخير قمنا بدراسة طلب قرض وتحليلية لمعرفة قبوله من عدمه.

خـــاتمـــــة

خاتمـــة:

يلعب القطاع البنكي دورا حيويا في النشاط الاقتصادي المحلي والعالمي، فهو الأساس لأي نظام اقتصادي، وتعتبر عملية الإقراض الوسيلة المناسبة التي تمكن هذا الأخير من القيام بدور الوسيط المالي على أحسن وجه، من خلال وضع سياسة عمل رشيدة يستعين بها متخذو القرارات في البنوك بما يناسبهم. هذا بالرغم من أن عمليات الإقراض تعتبر من أصعب القرارات التي يتخذها البنك، كونها غالبا ما تكون محفوفة بالمخاطر.

والبنك ليس حرا في تعاملاته مع الغير لأن هناك عدة عوامل تتحكم في قدرته على منح القروض، فهو ينتهج سياسة خاصة في عملية الإقراض حيث يقوم بدراسة شاملة ومعمقة للمؤسسة الطالبة للقرض من جميع الجوانب، وعليه فان المكلفين بهذه الدراسة يتميزون بالخبرة والكفاءة والدقة في العمل، ورغم الأخطار التي تتعرض لها القروض، إلا أن هناك وسائل وسبل يتبعها البنك لتجنب مثل هذه الأخطار وتتوفر لديه مجموعة من التقنيات ومن بين هذه الوسائل نذكر تحليل الوضعية المالية والمحاسبية لطالب القرض وكذلك الضمانات المقدمة من قبله فهي تبقى وسيلة تزيد من ثقة البنك وأخذ الاحتياطات اللازمة في المستقبل.

أدى صدور قانون النقد والقرض إلى تحديث طرق وإجراءات منح القروض البنكية حيث أصبحت ملفات القروض تتضمن وثائق إثبات أكثر من ذي قبل، كما أصبح البنك

يشترط تقديم الضمانات مقابل القروض التي يقوم بمنحها، كما لا يقبل البنك الالتزام بالتمويل دون أن يتوفر الحد الأدنى للتمويل الذاتي للمشروع والذي يتراوح ما بين 30%- 50 % وكل هذا ضمانا لاسترداد القرض.

ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى النتائج والاقتراحات التالية:

- أولا: النتائج:

– البنك هو حلقة من حلقات الاقتصاد وينصب نشاطه على جمع الودائع ومنح القروض.

– قيام البنك بانتهاج تقنيات خاصة في عملية الإقراض من شأنها تفادي المخاطر.

– إتباع خدمات متطورة في المجال البنكي تسمح بترقية النشاط البنكي وتقديم أفضل الخدمات.

– تتنوع القروض البنكية الممنوحة للعملاء وتتعدد فنجد قروض مرتبطة بمجال الاستثمار وأخرى مرتبطة بمجال الاستغلال، كما يمكن تصنيف القروض وفق عدة معايير هي (المدة، الضمان، المقترضين، الأغراض).

– تعتبر القروض من أهم العمليات التي يساهم بها الجهاز البنكي في تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية.

– أهم العراقيل التي تواجه السياسة الاقراضية هي مخاطر عدم التسديد.

– من خلال دراستنا لبنك الفلاحة والتنمية الريفية تبين لنا أن البنك يقوم بدراسة دقيقة وشاملة حول طلب القرض قبل اتخاذ قرار منح القرض أو عدم منحه وذلك قصد التأكد من استرجاع مبلغ القرض والفوائد المترتبة عنه عند تاريخ الاستحقاق.

- ثانيا: التوصيات:

انطلاقا من النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم جملة من التوصيات نلخصها فيما يلي:

– ضرورة المراقبة الدائمة لموظفي المؤسسات المصرفية، خاصة إذا علمنا أن آجال دراسة الطلبات طويلة.

– تطبيق التقنيات الجديدة في تقديم القروض .

– نظرا إلى وجود عدد كبير من الملفات وكثرة المعطيات الواجب تجميعها بالنسبة لكل زبون يستلزم تجهيز البنك بشبكة إعلام آلي متطورة مما يسهل عليه تخزين المعلومات الخاصة بكل زبون ومعالجتها بطريقة سريعة وبالتالي ربح الوقت والجهد والتكلفة.

– ضرورة اعتماد البنوك على نماذج حديثة في تقديرها للمخاطرة بدلا من الطرق الكلاسيكية من أجل استغلال أحسن للمعلومات من جهة وربح الوقت من جهة أخرى.

– على البنوك أن تسعى إلى إيجاد محيط عمل ملائم وتحفيز موظفيها والرفع من كفاءتهم المهنية بالتكوين في الخارج واكتساب الخبرة والتقنيات الجديدة المستعملة في الدول الأجنبية.

– الأخذ بعين الاعتبار آراء الزبائن وأن تضع تحت تصرفهم شبابيك خاصة لجمع مقترحاتهم.

– نلاحظ غياب التسويق المصرفي لذا نقترح إقامة هيئة متخصصة تعمل على الإعلام والإشهار عن كيفية منح القروض.

– التقليل من القيود البيروقراطية وتقليص مدة دراسة الملفات من طرف البنك.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا الكتب:

باللغة العربية:

1_ ابوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية عمليات تقنيات وتطبيقات، جامعة منتوري، قسنطينة، 2000.

2_ الهندي منير إبراهيم ، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، بدون ذكر البلد، 1996.

3_ الزبيدي حمزة محمود، ادارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002.

4_ الحناوي محمد صالح، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، البورصة والبنوك التجارية، مصر، 1998.

5_ حيدران طاهر حيدر، مبادئ الاستثمار، الطبعة الثانية، دار المستقبل للنشر والتوزيع، 1997.

6_ حنفي عبد الغفار، الأسواق والمؤسسات المالية، بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات الاستثمار، الدار الجامعية، مصر،2001.

7_ كويل برايان، تحديد مخاطر الائتمان، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2005.

8_ لطرش الطاهر، تقنيات البنوك، الطبعة 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

9_ المستوي ضياء مجدي، الاقتصاد النقدي، الجزائر، دار الفكر، 1993.

10_ منشاوي اسماعيل احمد، عبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والاسواق المالية، الدار الجامعية، 2002.

11_ عبدالله عقيل جاسم، النقود والبنوك،دار الحامد، عمان، 1999.

12_ عبد الله خالد أمين، العمليات المصرفية، الطبعة 2، الاسكندرية، دار وائل للنشر، 2000.

13_ عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة عملياتها وادارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000.

14_ عبد المعطي رضا رشيد، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1999.

15_ علي منصوري، دور نظام الرقابة الداخلية في التحكم في مخاطر القروض المصرفية.

16_ عجمية محمد عبد العزيز، مقدمة في التنمية والتخطيط، دار النهضة العربية، لبنان، 1982، ص.21

17_ فارس فضيل،التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات،الجزء 1،الطبعة 1،2013،مطبعة الموساك رشيد ،القبة،الجزائر.

18_ فضالة أبوالفتوح علي، التحليل المالي وإدارة الأموال، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، مصر، 1999.

19_ فريدة بخراز يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

20_ القزويني شاكر، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

21_قريصة صبحي تادريس، النقود والبنوك، بيروت، دار النهضة العربية، 1984.

22_ قريصة صبحي تادرس،اقتصاديات النقود والبنوك، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1986.

المـــذكرات:

1_ بو خالفة سارة، نعار نسيمة، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، فرع محاسبة، الجزائر،2004

2_ بلعيد ذهبية، خنيش نسيمة، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، البويرة، 2000.

المـــــــواد:

1_ الجريدة الرسمية الجزائرية، قانون النقد والقرض المؤرخ في 1990/4/14، العدد16، المادة 112.

2_ قانون النقد والقرض، المؤرخ في 1990/04/14، رقم 90-10، المادة 175.

مواقع الانترنيت:

1_http : // ejabat . Google .com .06-03-2015 .20 :17

2_http : // www djelfa. Info/vb/shauth read. 06 -03 -2015. 20 :17

الكتب باللغة الفرنسية:

1_Stéphane Griffiths, Jean-Guy Degos, gestionfinancière de l'analyse à la stratégie-, éditiond'organisation, Paris, 2001

مراجع أخرى:

1_ معلومات من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

كلمة شكر

فهرس المحتويات

فهرس الأشكال

مقدمـــة *آ- ا-ث-خ*

الفصل الأول : مفاهيم عامة حول البنوك والقروض البنكية.

تمهيـــد **07**

المبحث الأول: ماهية البنوك **08**

المطلب الأول: تعريف البنوك وأنواعها **08**

المطلب الثاني: وظائف البنوك **11**

المطلب الثالث: أهداف البنوك **13**

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية **15**

المطلب الأول: تعريف القروض وأهميتها **15**

المطلب الثاني: مصادر القروض البنكية **18**

المطلب الثالث: خصائص القروض البنكية **20**

المبحث الثالث: أنواع القروض البنكية **22**

المطلب الأول: تصنيف القروض حسب مدتها **22**

المطلب الثاني: تصنيف القروض حسب المقترضين **23**

المطلب الثالث: تصنيف القروض حسب الأغراض **24**

المطلب الرابع: تصنيف القروض حسب الضمان **25**

خـلاصـــة **26**

الفصل الثاني: تقنيات وإجراءات منح القروض البنكية

تمهيـــد **29**

المبحث الأول: سياسة الاقراض 30
المطلب الأول: مفهوم سياسة الاقراض 30
المطلب الثاني: مكونات سياسة الاقراض 34
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في سياسة الاقراض 37
المبحث الثاني : الاجراءات اللازمة لطلب ومنح القروض 39
المطلب الأول: شروط منح القروض 39
المطلب الثاني: دراسة طلبات القروض 43
المطلب الثالث: التحليل المالي لمعرفة المركز المالي لطالب القرض 47
المبحث الثالث: مخاطر القروض وضماناتها 55
المطلب الأول: مخاطر القروض البنكية 55
المطلب الثاني: اجراءات ووسائل الحد من المخاطر البنكية 58
المطلب الثالث: الضمانات المصرفية 61
خـلاصـــة 63

الفصل الثالث: دراسة حالة BADR BANK

تمـهيـد 66
المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية 67
المطلب الأول: تعريف ونشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية 67
المطلب الثاني: أهداف البنك ووظائفه 69
المبحث الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية 70
المطلب الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة 71
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية 76
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904 79
المبحث الثالث : دراسة حالة منح قرض فلاحي 83
المطلب الأول:تصنيف القروض الفلاحية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية 83
المطلب الثاني: عملية منح القروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية 87

المطلب الثالث: دراسة ميدانية لقرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة المسيلة- 90
خـلاصـــــة 94
خـاتـمـــــــة
الملاحـــــق
قائمة المـــــــــراجــع

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

الرقم	العنــوان	الصفحــة
الشكل 01	خطوات منح القرض.	**33**
الشكل 02	الهيكل التنظيمي السابق للمديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.	**71**
الشكل 03	الهيكل التنظيمي الجديد للمديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية(منذ سنة 1999).	**74**
الشكل 04	الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية.	**77**
الشكل 05	الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة BADR-	**80**

الملاحق

الشكل 2: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة.

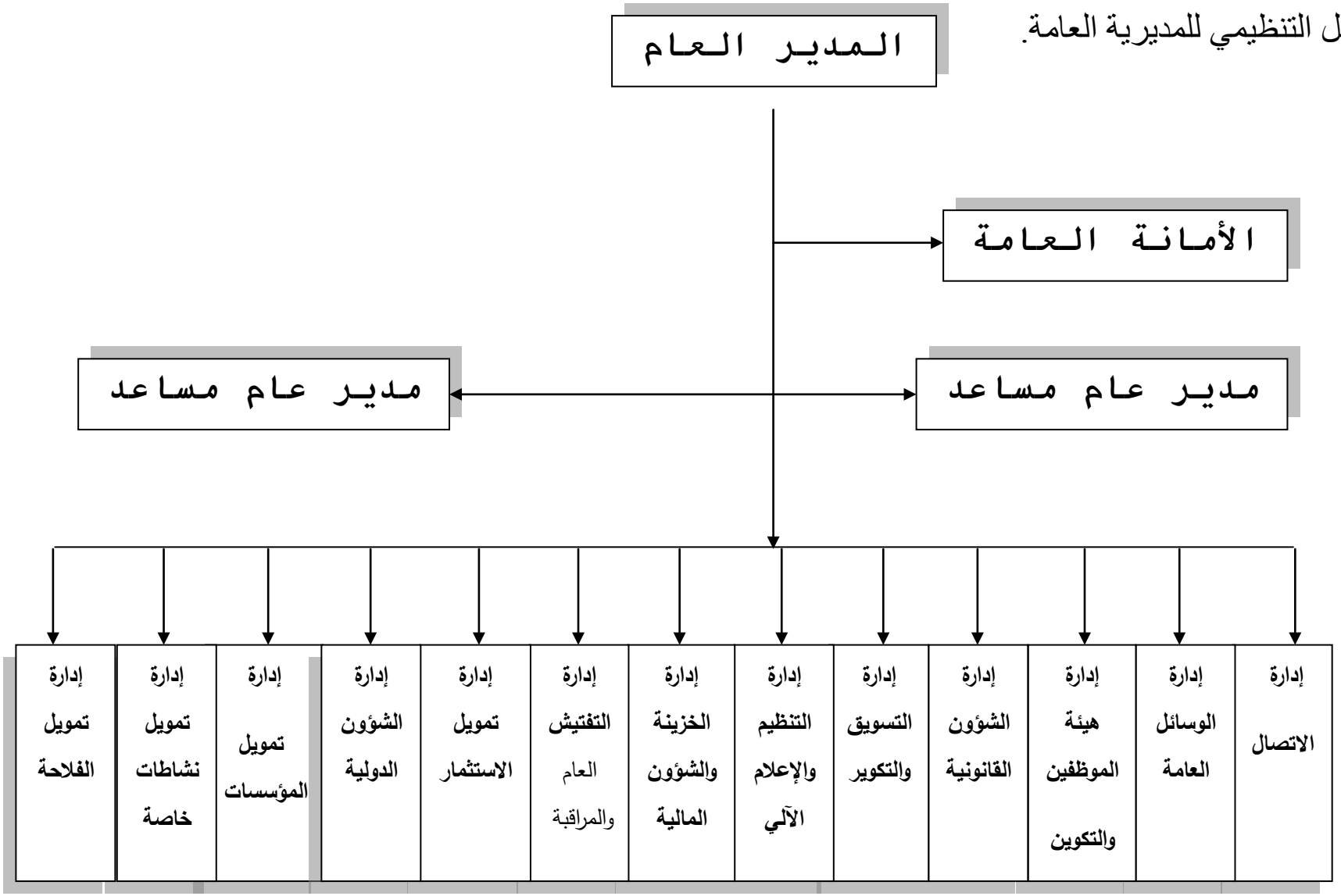

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمسيلة.

الشكل 3: الهيكل التنظيمي الجديد للمديرية العامة.

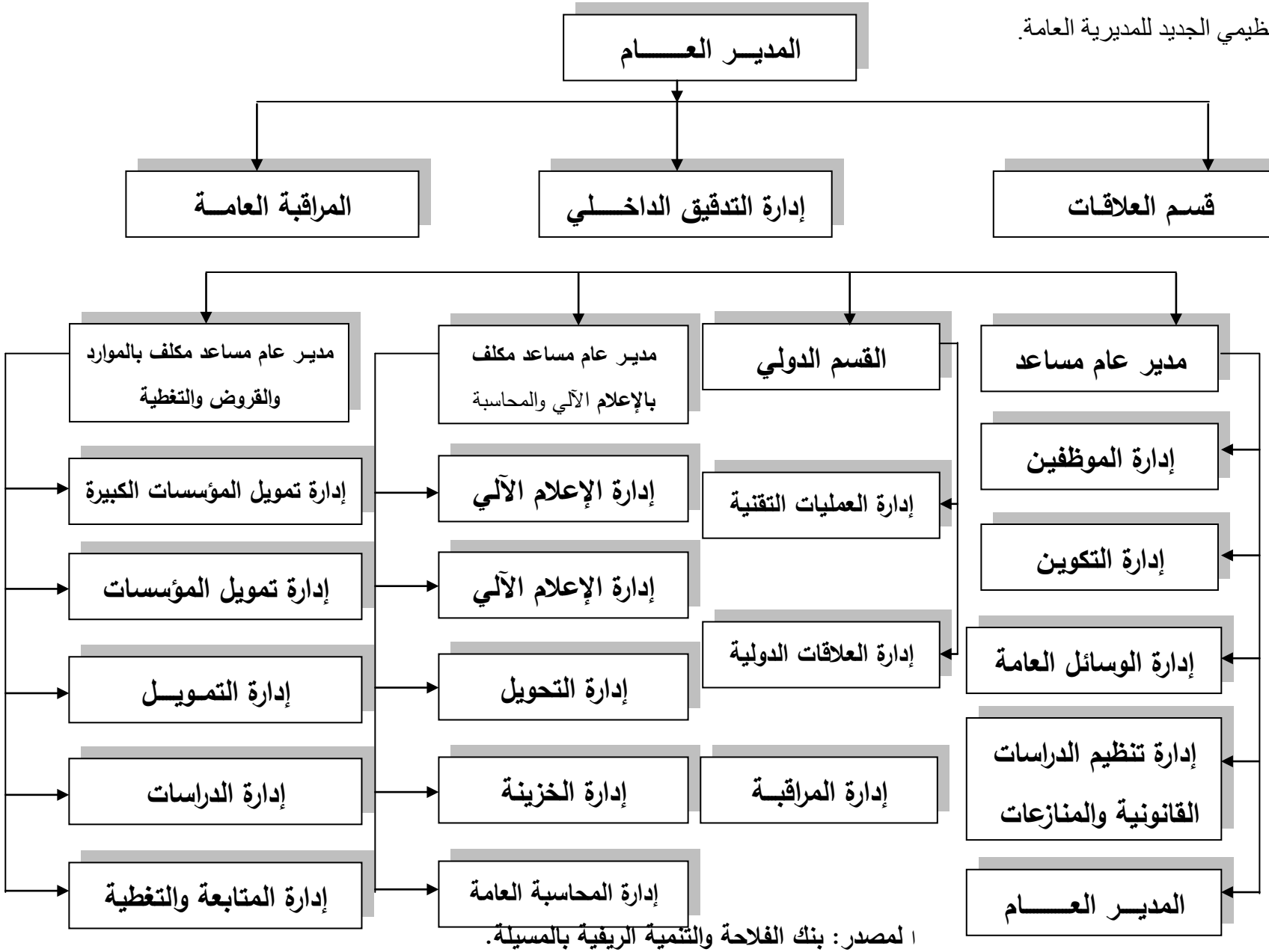

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمسيلة.

الشكل 4:الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية.

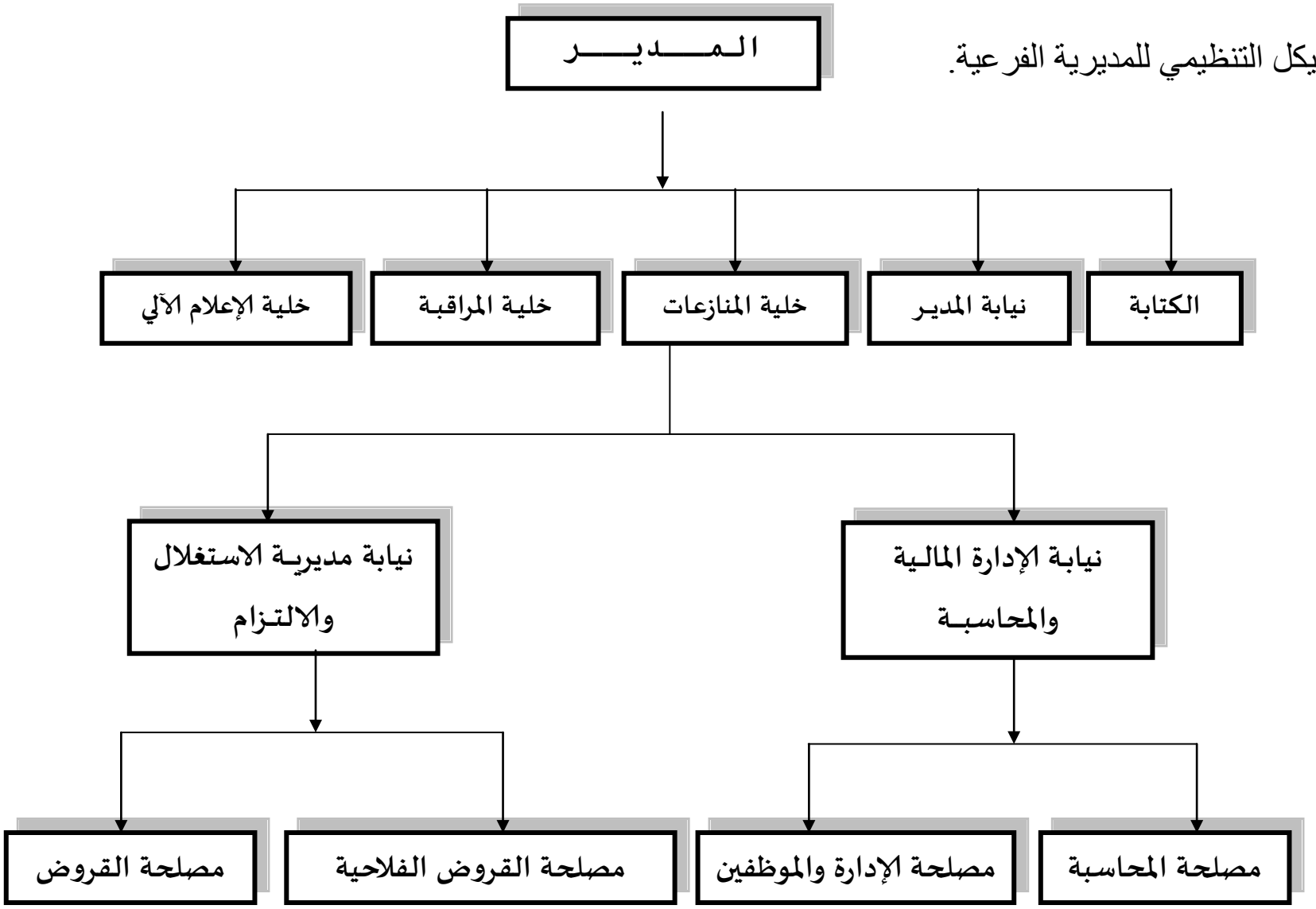

ا لمصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمسيلة.

الشكل 5:الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة.

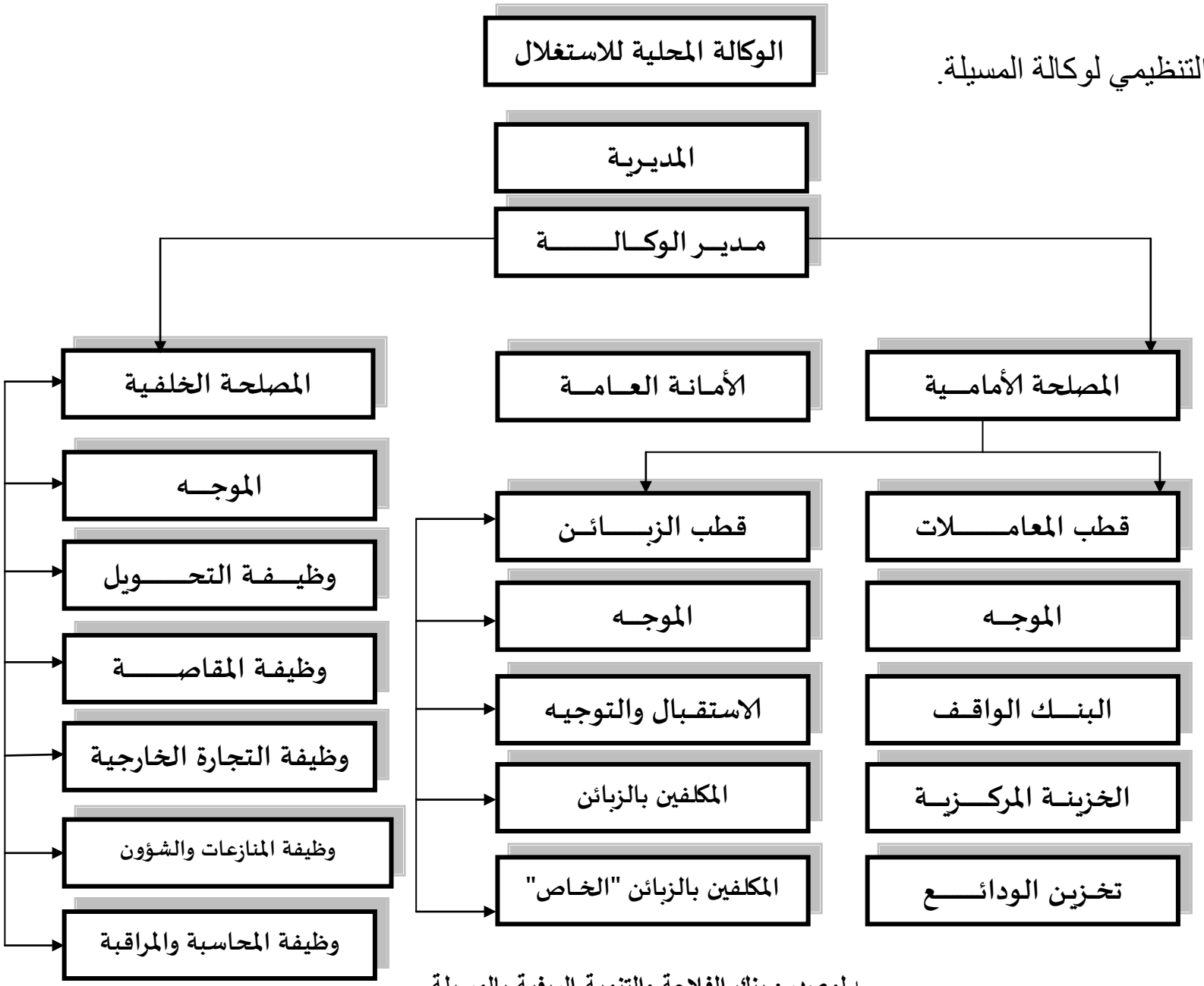

المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمسيلة.

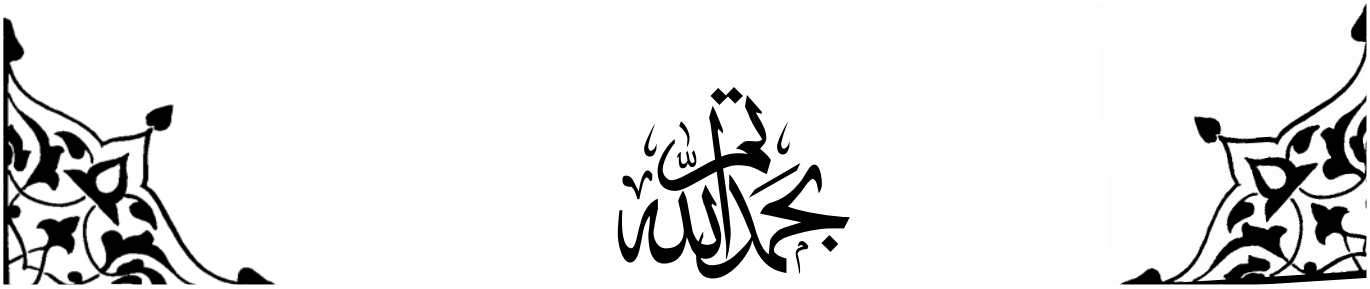

الـملخص:

تعتبر القروض البنكية أداة مهمة في البنوك، حيث تلعب دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهي عبارة عن وسيلة لتحويل رأس المال من شخص لآخر مع التزام هذا الأخير (المدين) بسداد المبلغ خلال فترة زمنية محددة وذلك اما دفعة واحدة أو على دفعات وكذلك دفع كامل الفوائد المترتبة على هذا القرض، ومنه فان القروض البنكية تتميز بعدة خصائص وهي: المبلغ، المدة، معدل الفائدة، الضمانات. ويمكن تصنيف القروض التي يمنحها البنك لعملائه حسب مدتها، الغرض منها، المقترضين والضمان، وكل بنك عند منحه القروض يقوم بانتهاج سياسة للإقراض يبين فيها السياسات والإجراءات اللازمة لمنح القرض بداية من دراسة ملف الطلب ثم إبلاغ العميل بقرار القبول أو الرفض إلى غاية تحصيل القرض واسترداد البنك لأمواله، لكن تواجه القروض عدة مخاطر وأهمها احتمال عدم تسديد العميل للمبلغ، لذلك نجد أن البنك يقوم بعدة إجراءات ووسائل للتخفيف من حدة هذه المخاطر، وأهم هذه الوسائل هي الضمانات البنكية التي يعتبرها البنك تامين عن الأخطار المحتملة وتمكنه من استرجاع كل أمواله أو جزء منها.

الكلمات المفتاحية: البنوك، القروض البنكية، سياسة الاقراض، ضمانات القروض البنكية.

Résumé:

Les crédits bancaires sont un outil important dans les banques, Ils jouent un rôle important dans la réalisation du développement économique et social. Ils sont également un moyen permettant de transférer les capitaux d'une personne à une autre, ce dernier s'engageant à rembourser sa dette dans une période déterminée, soit en remboursant la totalité ou en tranches ainsi à rembourser les intérêts y afférents. De ce fait, le crédit bancaire est caractérisé par plusieurs spécificités, notamment, la somme, la durée le taux d'intérêt et les garanties. Les crédits octroyés par la banque à ses clients peuvent être spécifiés selon leurs durées, leurs objectifs, les demandeurs de crédits et la garantie. En accordant des crédits, chaque banque s'engage dans une politique de crédit dans laquelle elle démontre les politiques, les procédures nécessaires pour l'octroi des crédits en commençant par l'examen du dossier du demandeur puis l'information de l'opérateur de la décision de l'accord et/ou du refus jusqu'à l'accord du crédit et la récupération des fonds, Toutefois, les crédits sont confrontés à plusieurs risques, le plus important est l'éventuel non-remboursement par le débiteur, C'est pour cette raison que plusieurs mesures sont prises par la banque pour réduire de l'ampleur de ces risques, en particulier, les garanties bancaires considérées comme une assurance pour les éventuels risques et permettant de récupérer soit la totalité ou une partie de ses fonds.

Les Mots Clés: les banques, Les crédits bancaires, politique de prêt, garanties de prêts bancaires.